

**الوقف والإبتداء بين المفسرين - دراسة مقارنة نقدية لنماذج تطبيقيةٍ -
alwaqf and al'ibtida' (endowment and beginning) among the
interpreters
-a comparative and critical study of applied models**

* د. محمد بن أحمد مغربي

جامعة الجوف، كلية الشريعة والقانون، المملكة العربية السعودية، mamegherbi@ju.edu.sa

تاريخ الاستلام: 2021/03/21 تاريخ القبول: 2021/06/10 تاريخ النشر: 2021/09/30

الملخص :

يأتي هذا البحث في سياق استحلاء اختيارات المفسرين لموضع الوقف في القرآن الكريم، ومعرفة منشأ الخلاف بينهم وموارد الاستدلال على مذاهبهم في ذلك. وقد حاولت التمهيد لحيثيات الدراسة بمنهج تأصيلي يناقش علم الوقف والإبتداء في جانبه النظري، ومحصل كتب المفسرين من حيث منهجه العملي وثرته في الكشف عن المعاني ووجوه الاستباط. ثم توَّزَّعَ البحث على مباحثين جامعين تاليين، خصَّصَتُ أحدهما - وهو المبحث الأول - بالحديث عن القواعد العلمية التي تُخرج الوقف والإبتداء على المعنى، وختمت آخرهما بالجانب التطبيقي للتفسير المقارن لوقف القرآن، وانتهيت إلى نتائج هامة في هذا الفن اللطيف الشريف منها:

- قيام الوقف والإبتداء على أساس كلية كالسياق وحرروف القراءات .
- للمفسرين اختيارات ترتد إلى قرائن تقوم بنظم القرآن ولا يلزم منها الشذوذ وإنما تؤَوِّل بالانفراد لمحاسن تأويلها وجودة استدلالاتها ومرجحاتها .

الكلمات المفتاحية : علم الوقف؛ الإبتداء؛ الاختيار؛ المعنى؛ التفسير .

* المؤلف المرسل

Abstract :

This research comes in the context of elucidating the interpreters' choices of endowment positions in the Qur'an.

I tried to lay the groundwork for the study with an authenticated curriculum that discusses the science of endowment and the initiation in its theoretical aspect. And the applied aspect of books of interpretation of the Qur'an and understanding the Qur'anic meanings

Then the research was distributed among the following two comprehensive studies, one of which I devoted - which is the first one - to talk about the scientific rules that benefit from building the endowment on the meaning. I concluded the last of them with the applied aspect of the comparative interpretation of the standing of the Qur'an, and I ended up with important results in this honorable art, including:

-Establishing a waqf and starting on a holistic basis, such as the context and the letters of the readings.

- The commentators have choices that refer to evidence that establishes the systems of the Qur'an and do not require perversion.

-Some of the interpreters' choices obscure the singularity and anomalies are not necessary.

Keywords : Endowment; beginning; selection; meaning; interpretation.

مقدمة :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الْخَمْدَه وَنَسْتَعِينُه وَنَسْتَغْفِرُه وَأَشْهَدُ أَنَّ إِلَهَ إِلَهَ وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ

مُحَمَّداً عَبْدَه وَرَسُولَهُ، وَبَعْدُ :

لا تزال الدراسات القرآنية الحديثة ذات طموح في تحديد البحوث العلائقية بالقرآن علوماً وقراءاتٍ وتفسيرياً، خاصةً ما اجتمع فيه الاشتراك في الموضوع المتداخل بجوانبه المتعددة وموضوعاته المتشعبة، لما في القرآن من ضرورة إعمال الأدوات العلمية التي تُفصّح عن علومه وتثوّر مقاصده، من ذلك علاقة المعنى بالوقف والإبتداء، إذ هو بحثٌ واسعٌ تتجاذبه الفنون المنهجية والضوابط التأصيلية لما فيه من الاعتبار باستصحاب أصول القراء وتوجيه القراءات، ومستبعات أصول التفسير وقواعده في رشح المعاني والاستنباط، والكشف عن أساليب وفنونٍ بلاغيةٍ في الاستعمال القرائيِّ عُني بها المفسرون واللغويون.

وإنَّ بحثي هذا، أحدَ رسمَ محاولةٍ جادَّةٍ في الكشف عن موقع وقوف القرآن من اختيارات المفسرين وترجيحاتهم، وسَنَّ بذلك عرض دراسة مقارنة ونقدية للنماذج التي غشيتها آراءُ وأقوال ومذاهب لدى التفاسير القديمة والحديثة، فرغبتُ في استجلائهما والإفصاح عن مذاهب المفسرين فيها وما آلت إليه من تَبَيَّنَاتٍ وترجيحٍ واحتياراتٍ، محضًاً لما اعتمدَ الجمهور، ومنهاً على ما وقعتُ عليه من انفراداتٍ في التفاسير . وسيَّتَه "الوقف والإبتداء بين المفسرين - دراسة مقارنةٌ نقدية لنماذج تطبيقية-", ووضعتُ له هذه المقدمة إذ حَوَّتْ عناصرَها الآتية من مشكلة البحث وأهميته، والدراسات السابقة والمضاف إليها والمنهج المتبَّع، وخطة الدراسة، والله الموفق .

مشكلة البحث (الإشكالية) : وَرَدَتْ في التفاسير إشاراتٌ واضحةٌ إلى موضوع الوقف والإبتداء دلَّتْ على اهتمام المفسرين به من غير ربطه بُرْعَة القراء في تقسيماتهم أنواع الوقف كالكافِي والحسن، فما وجه الضوابط في الاختيارات التي أبدُوهَا؟ وهل اعتمادُ الأقوال الترجيحية كاشفٌ عن أصولهم العلمية وقواعدهم المنهجية؟ وهل الانفراد الوارد لدى بعض المفسرين في وقوف القرآن يمثُّل شذوذًا أو نموذجًا للغرابة في مناهج المفسرين؟ أمْ هو اختلافٌ مُحَقَّقٌ دالٌ على التعارض؟

أهمية البحث :

تتجلى أهمية البحث في وقوف القرآن لدى المفسرين في الآتي من القيم العلمية للموضوع وهي :

- 1- تأصيل مباحث التفسير المقارن القائمة على إعمال قواعد المفسرين .
- 2- تشویر مباحث الوقف والابتداء لدى علماء السلف من خلال مناهجهم في الاستنباط .
- 3- التنبيه على نُكْتٍ عزو اختيارات القراء العشرة المشهورين وأثر أصولهم في توجيه الحروف والقراءات، وما يترتب عليه من مسلك منهجيٌ علميٌ في تأصيل وقوف القرآن.

أهداف البحث :

- 1- المقارنة بين المفسّرين –على اختلاف مناهجهم- في تحقيق وجوه الوقف والابتداء ومرجحاتهم.
- 2- تحرير بعض قواعد التفسير التي يقوم عليها بناء المعنى الآتي بمسالك اختيار الوقف والابتداء.
- 3- بحث ومناقشة تعريفات المعاصرين للوقف كمصطلح إفراديٌ، واقتراح تعريفٍ اصطلاحيٍ منضبطٍ جامعٍ "العلم الوقف والابتداء" في فنِ اللّقبيِّ، وتحليل موارده وقيوده وأمثلته.
- 4- معرفة انفرادات المفسّرين في الاستنباط وأثره في الوقف والابتداء، باعتماد المنهج التوثيقيِّ الوصفيِّ التَّحليليِّ.

الدراسات السابقة والإضافة إليها :

اشتهرت أبحاث الوقف والابتداء في كتب التراث ومؤلفات المعاصرين، وثمة دراسات أكاديمية معاصرة عُني مؤلفوها بموضوعاتٍ متفرقةٍ بين التأصيل وتطبيقاته وبين الاستقراء وموارده، وآخرين اجتهدوا في إفراد مباحث لسائل مخصوصةٍ من هذا العلم، ونبهوا على عُرف القراء ومسالك النحوين في مصطلحات الوقف والابتداء ومنهج تحريره.

غير أنني لم أظفر على مَنْ بحث تحريرات المفسرين واختياراتهم وتعليقهم الوقف وأصوله والتنبيه على نُكْتٍ انفراداته وهو موضوع دراستي هذه .

ولا بأس بالإشارة إلى تلكم الدراسات السابقة عرضاً مع ما أفادني به بعض الباحثين إلأَ كتب الوقف فإني رجعت إليها بالأصلية وناقشت بعضًا من مسائلها وأثبتهَا في المصادر، ثم توجيه الكلام إلى الفروق بينها وبين دراستي هذه :

1- وقوف القرآن وأثرها في المعنى للدكتور مساعد بن سليمان الطيار، طبع سنة واحدٍ وثلاثين وأربع مائة ألف. وقد سلك الباحث مسلك الاستقراء لوقف القرآن بإفراده بعض أنواعه نحو "باب الوقف المتعانق" حيث تتبع موارده مع عزو الأقوال إلى بعض المفسرين وبيانه اختيار القراء واللغويين. ووقف الباحث على جملٍ من الفوائد العلمية في هذا العلم ونتائج منهجه ولطائف معرفية.

2- أثر القراءات في الوقف والإبتداء للباحث محمود بن كابر الشنقيطي، وهي رسالة علمية تقدم بها لنيل درجة الماجستير بقسم القرآن وعلومه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ونوقشت بتاريخ 27-11-1432هـ .

وخصصها بتوجيه القراءات القرآنية لدى اختيار القراء حروفهم وبني على ذلك الأثر المنهجي في استلحاق الوقف والإبتداء، وناقش الباحث تقسيمات القراءات باعتبار المعنى من حيث التوافق والتواتر، ومن حيث تعارض المعنى واحتلافه لاختلاف التوجيه القرائي.

3- مقدمة في الوقف والإبتداء مصطلحاته وعلاقته بالنحو، د أحمد خطاب العمر. بحث منشور بمجلة كلية الآداب - جامعة الموصل، العراق - اع. 8، 1397هـ - 1977م .

ولم يقدم سعادة الأستاذ الباحث تعريفاً منضبطاً لعلم الوقف والإبتداء كمصطلح لقي على ما ييدو إذ البحث بين يديه، وإنما نقل اهتمام القراء بتقسيمات وأنواع الوقف وعلاقته بالنحو وافتقاره إليه مع إشارته إلى نقول العلماء كالقسطلاني إلى أهميته لا إلى تعريفه فلينظر .

4- الوقف والإبتداء عند النحاة والقراء. الباحثة : خديجة أحمد مفتى. رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى كلية اللغة العربية وآدابها قسم اللغة والنحو والصرف .

5- الدراسات اللغوية وال نحوية في كتب الوقف والإبتداء. عبد الرزاق أحمد محمود الحربي. رسالة دكتوراه بالجامعة المستنصرية كلية الآداب بغداد .

- 6- وقوف القرآن وعلاقتها بالمعنى والتركيب من خلال كتاب إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله لابن الأنباري. الباحث: عبد الله بن سالم الشمالي . رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى مكة المكرمة كلية اللغة العربية قسم النحو والصرف .
- 7- الوقف والابتداء وصلتهما بالمعنى في القرآن الكريم، لعبد الكريم إبراهيم عوض صالح نوع الرسالة: رسالة ماجستير بكلية اللغة والدراسات الإسلامية الأزهر الشريف. دار السلام - مصر - الطبعة الثالثة-1431هـ .
- 8- الوقف والابتداء في القرآن الكريم وأثرهما في الأحكام والتفسير، لعبد الله علي المطيري، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى مكة المكرمة كلية الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنة.
- 9- لطائف الإشارات لفنون القراءات . لأبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني . طباعة : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المملكة العربية السعودية، ط.1، 1434هـ . والكتاب يقع في عشرة مجلدات يحوي جزءاً كاملاً لمواضع الوقف والابتداء على مذهب القراء، حيث ضمن كل سورة الوجوه الأدائية القرائية من فرش الحروف لدى القراء وأتبعها بالقراءات الشاذة وتوجيهها ثم بيان مواضع الوقف والابتداء مع رموزها .
- 10- الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل . لأبي حعفر محمد بن سعدان الكوفي. تحقيق : أبو بشر محمد خليل الزروق . مركز الماجد للثقافة والتراث - ذي . الإمارات العربية المتحدة. الطبعة الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
- 11- المكفي في الوقف والابتداء . أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني . تحقيق : محبي الدين عبد الرحمن رمضان . دار عمار. الطبعة الأولى 1422 هـ - 2001 م .
- 12- منار المدى في بيان الوقف والابتداء لأحمد بن عبد الكريم الأشموني . تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني . دار الحديث - القاهرة، مصر . 2008 م.

الإضافة إلى الدراسات السابقة:

تختلف دراستي عن الدراسات السابقة من حيث الإشكالية وطبيعة البحث وأهدافه .

1- أما الإشكالية فأشرتُ فيها إلى معرفة وجوه الخلاف بين المفسرين أنفسهم في اختيارات الوقف والابتداء بناءً على قواعدهم التفسيرية وأثرها في الانفراد، دون بحث تعليل القراء في تقسيمهم وقف القرآن باعتبار أنواعه كالحسن والكافي، لأجل تحليلية مأخذ المفسرين في المعنى وفهم طريقة استنباطهم . وعليه فإنَّ الدراسات السابقة أثارت مشكلة الوقف والابتداء من حيث أثر القراءات فيها وأما علاقة وقوف القرآن بالمعنى فبحسب حدود دراساتهم فمن الباحثين من اشترط المناهج النحوية واصطلاحاتها، ومنهم من اشترط بحث الوقف اللازم والمعانق والممنوع من أنواع الوقف المعترضة لدى القراء وعلاقتها بالقراءات والمعنى . فأحسب أنَّ دراساتهم لم تتجاوز اختيارات القراء والنحوين واصطلاحاتهم مع الإشارة إلى تعلُّق المعنى بها .

لكيٌّ، آثرتُ في دراستي استثمار جهود المفسرين في معرفة المنهج المقارن بين تفاسيرهم لموارد وموضع قرآنية تجاوزت حدّ أنواع الوقف لدى القراء ودلالة القراءات واعتبرهما جزءاً من الدراسة والبحث . ولذلك كانت المصادر المقدمة المعتمدة في تحرير وقوف القرآن هي التفاسير ونقولات المفسرين أنفسهم .

2- وأما طبيعة البحث فاقتضت تأطير مسائله بتأصيل قواعد التفسير التي يقوم عليها الوقف والابتداء إجمالاً كالسياق وأساليب القرآن وحروف المعاني، مع توثيق الخلاف القرائي لحروف القرآن واختلاف المفسرين ومرجحاتهم التي آلت إلى الاختيار والانفراد. مع ما استصحب البحث ضرورة منهجيَّة وهي التعريف الاصطلاحيٌّ لعلم الوقف والابتداء الذي لم يرد كتعريف خاص منضبطٍ مختارٍ فيما سبق من الدراسات.

نعم، أثبتت الدّراساتُ السابقةُ تعريفَ الوقف كمصطلحٍ إفراديٍّ وقصريٍّ-في حدود علمي- عن التعريف الجامع للعلم نفسه، أي "علم الوقف والابتداء" وهذا ملحوظٌ منهجيٌّ في الدّرك لشمول الفنِّ نفسه، فحاولتُ جاهداً وضع مقترحٍ تصوريٍّ لتقديم تعريفٍ منضبطٍ جامعٍ مع تحليل وشرح قيوده وموارده .

3- وأما الأهداف البحثية لهذه الدراسة فتَمَيَّزت في العرض نفسه لدى بحث موارد وقوف القرآن من حيث استجلاء أسباب اختلاف المفسرين - لا من حيث تقسيم الوقف والابتداء إلى الأقسام الأربع المشهورة لدى القراء، فإنَّ هذا يلزم عليه إشكالية أخرى وخطة مغايرةٌ، ولذا آثرت عرض استقراء أقوال التفاسير وأصولهم المرجحة وأثرها في الاعتبار بين جمهورهم وإنفرادات بعضهم .

منهج البحث:

تناولتُ في بحثي ثلاثةً من أنواع مناهج البحث، فقد وَلَقْتُ المنهج الاستقرائيَّ والمنهج الوصفيَّ التحليليَّ والمنهج المقارن.

أما المنهج الاستقرائيُّ، فعانياً فيه جمع أقوال المفسرين موارد وقوف القرآن، وبحث أدلةِّهم وتتبع وجوه الاستدلال على اختيارهم ونقدِّهم مع العزو التامُ إلى مصادرهم وتوثيق بياناتِّ أصولِّهم الاستدلالية.

وأما المنهج الوصفيُّ التحليليُّ، فعرضتُ فيه مذاهب المفسرين في الموضع التي ناقشوها وحلَّلتُ اختيارَّهم ومنشأ الخلاف بينهم ومحصلَّ نقدِّهم، ونبَّهتُ على انفراد بعضهم حالة التوجيه لاختيارِّهم وأثبتتُ معتمدَ الجمَهور من الترجيح.

وأما المنهج المقارن، فأقمتُ فيه وجوه القوَّةِ والضَّعْفِ لاختيارات المفسرين، وأتبَعْتُه بشارة الخلاف، وحرَّرتُ ما استطعتُ الفروق بين الاختيارات حالة اختلاف التوجيه القرائي للآيات، ورصدتُّ مستبعات الاستنباط من وجوه الوقف والابتداء، وإذا صعبَ موضعٌ من مواضع الترجيح للاشتراك في قوة الأدلة تبَهَّتُ على وروده والتوقف فيه، إلاَّ ما سها القلمُ عن إيراده أو استلحاقه أو بيانه، إذ هذا جهدُ المقلِّ.

خطَّةُ البحث : تناولتُ في بحثي خطة شاملةً لما تمَ دراسته، ووزَّعتها على ثلاثة مباحث مشتملة على مطالبتها الفرعية، وهي ثلاثة مباحث رئيسيةٍ يتقدَّمها الأول كتمهيدٍ تأصيليٍّ لعلم الوقف والابتداء ثم أردفته بمحضي المناقشة والتَّحليل على هذا المسند الآتي :

المبحث الأول: تمهيد تأصيلي لعلم الوقف والإبتداء

المطلب الأول: تعريف الوقف والإبتداء ومذاهب العلماء فيه.

المطلب الثاني: أهمية الوقف والإبتداء في علم التفسير:

المطلب الثالث: الآثار الواردة في الوقف والإبتداء.

المبحث الثاني: قواعد تفسيرية في تحرير الوقف والإبتداء على المعنى

المطلب الأول: ضابط السياق

المطلب الثاني: ضابط الأسلوب

المطلب الثالث: ضابط القراءات

المطلب الرابع: حروف المعاني

المبحث الثالث: تطبيقات التفسير المقارن لوقف القرآن

المطلب الأول: الوقف على قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ ۚ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ ۚ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهَرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۚ ۚ ۚ﴾ [الأنعام: 3]

المطلب الثاني: الوقف على "بلى" أو على "شهدنا" من الآية ﴿ وَإِذَا أَخَذَ رِبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ دُرِّيَتْهُمْ وَأَشَهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّ اللَّهَ سُرُّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهَدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا عََلَّفِيلِينَ ۚ ۚ ۚ﴾ [الأعراف: 172]

المطلب الثالث: الوقف على "أهل الكتاب" أو على "أمانكم" في قوله تعالى: ﴿ لَيَسْ بِإِيمَانِكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ۖ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ۖ وَلَا يَحْجَدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا ۚ ۚ ۚ﴾ [النساء: 132]

المطلب الرابع: في الوقف على "هُمُ الصَّدِّيقُونَ" أو على "الشُّهَدَاءُ" من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ أَمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْصَّدِّيقُونَ ۖ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعَايَتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ جَهَنَّمَ ۚ ۚ ۚ﴾ [الحديد: 19]

المطلب الخامس : الاختلاف في الوقف على ﴿ وَتُوقِّرُوهُ ﴾ أو على ﴿ وَسُبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ من الآية: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ٨ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَسُبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: 8-9].

ثم الخاتمة، عرضت فيها نتائج الدراسة ومقتراحات بحثية.

التزامات الباحث :

- 1- افتصرت الدراسة على تناول وقوف القرآن بين المفسرين على وجه الخصوص، وترك تناول تقييمات القراء وأمثالها لأنَّ متطلَّبها من كتب علوم القرآن، واستفرغت وسعى في محاولة درك كلام المفسرين وتحليل اختيارهم اللُّغوية والمعنوية، وما اقتضى من شواهد وقرائن من الآثار .
- 2- عزوَّت الأقوال إلى مصادرها ووثقت بياناتها في هامش الدراسة.
- 3- كتبت الآيات بالرسم العثماني على ما ورد طباعته معتمدا من مصحف المدينة برواية حفص، ووضعتها بين قوسين.
- 4- خرجت الأحاديث النبوية وحرَّرت حكمها من الصحة والضعف ما أمكن.
- 5- إن ورد الحديث في الصَّحَيْحَيْن أو أحدهما استغنيت به عن باقي مصادر التخريج .
- 6- أعددت فهرساً كاماً لمصادر البحث ومراجعه ، ووثقت البيانات .

المبحث الأول: تمهيد تأصيلي لعلم الوقف والابتداء :

المطلب الأول : تعريف الوقف والابتداء ومذاهب العلماء فيه :

1- التعريف اللغوي لكلمة الوقف :

ورَدَ في مقاييس اللغة، شرح الدلالة اللغوية للوقف إذ هو مفرد ويُجمع على وقوف، "الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تكثُّرٍ في شيءٍ ثم يقاس عليه. منه وقفت أقف وقوفاً. و"كلمتهم ثم أوقفت عنهم" أي سكت. قال: وكل شيء أمسكت عنه فإنك تقول: أوقفت."⁽¹⁾ والوقف مصدر وقف يقف وقوفاً، و"وقفَتِ الرَّجُلُ عَلَى كَلْمَةٍ وَفَقَتْهُ تَوْقِيْفًا"⁽²⁾، و"وقفَ بِالْمَكَانِ وَقْفًا، وَوَقْوْفًا، فَهُوَ وَاقِفٌ، وَالْجُمْعُ: وَقْفٌ، وَوَقْوْفٌ"⁽³⁾

فمحضًاً معنى الوقف في الاستعمال العربي الأصيل هو للدلالة على المكث ولو يسيراً أو على السكون بمحلٍ، أو السكوت محله من المكث إمساكاً عن الكلام .

2- التعريف الاصطلاحي :

تواطأت التعريفات الاصطلاحية في كتب الحدود والرسوم على تعريف الوقف الخاص بعلم التجويد والقراءات على أنه "قطع الصوت زماناً بمقدار التنفس عادة بنية استئناف القراءة"⁽⁴⁾

3- التعريف اللغوي لكلمة الابتداء :

(بدأ) الباء والدال والممزة من افتتاح الشيء، يقال: بدأت بالأمر وابتدات، من الابتداء. والله تعالى المبدئ والباديء.⁽⁵⁾

ويرد "بدأ" في الاستعمال العربي بمعنى ابتدأ، وهو من توارد الأفعال المجردة والمزيدة بمعنى متّفق، نحو كسب واكتسب وكحل واكتحل⁽⁶⁾، والبُدُءُ: فِعْلُ الشَّيْءِ أَوْلَى. بَدَأَ بِهِ وَبَدَأَهُ بَيْدَهُهُ بَدَءَهُ⁽⁷⁾، وكذا إذا قدمته ومنه قول النبي ﷺ: ﴿بَاسِمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ بَدَيْنَا وَلَوْ عَبَدْنَا عَيْرَهُ شَقِيْنَا﴾⁽⁸⁾

4- الابتداء اصطلاحاً : هو الشروع في القراءة بعد وقف أو قطع⁽⁹⁾.

وإيراد مصطلحِي "الوقف" و"القطع" في قيد التعريف، للتبنيه إلى أنَّ الوقف غيرُ القطع في عُرف القراء، لما لهما من علاقةٍ بأحوال تلاوة القارئ، فحين إرادة إكماء التلاوة وعدم الاستئناف⁽¹⁰⁾ فشَّمَ التَّسْمِيَّة بالقطع كأنه قطع وصل التلاوة وأبى الرجوع إلى الاستئناف بالمرة. وإذا كانت نِيَّةُ

الاستمرار فحيثئذٍ يرادُ به الوقف لمدة زمنيةٍ يحكمها النَّفَسُ، وعلم من هذا أنَّ بين الوقف والقطع تداخلاً لغوياً وتبانياً اصطلاحياً من حيث شمول الوقف للقطع لما له من إرادة التوقف عن التلاوة، غير أنَّه اختصَ بالاستئناف ومن ههنا احتاج إلى ضبطه وبناء الابتداء عليه .

5- التعريف اللّقبيُّ للوقف والابتداء :

أ- "وهو فن جليل وبه يعرف كيف أداء القرآن" ويترتب على ذلك فوائد كثيرة واستبعادات غزيرة وبه تبين معاني الآيات ويفهم الاحتراز عن الوقف في المشكلات⁽¹¹⁾"

وهذا التعريف، يمثلُ امتداداً للمفاهيم التصورية التي لا تقوم على وضع الحدود، فتجدد العلماء يؤلّفون التعريف شكلاً باعتبار موضوعات الفن ومسائله الجملة ويشيرون إلى بجمله، ولذلك ورد أسلوب تعريف الزركشي بالجمع بين المفهوم والفوائد فقال في الأوَّل "به يعرف كيف أداء القرآن" أي من حيث مواضع الوقف لكلمات القرآن، وفي الآخر ذكر ما يتربَّ عليه من الاستباط والاحتراز عن الإشكالات . والذي أميلُ إليه هو تحرير معنى الوقف والابتداء جمعاً بحيث يأتي على الحدُّ الذي يمكن أن يكون شاملًا من غير وقوع في الدور أو فيما يخلُّ بن من الاعتبارات .

ب- التعريف المختار : هو "العلم بأحوال الوقف على الكلمة القرآنية جوازاً أو منعاً"⁽¹²⁾. والمراد بقيد "العلم بأحوال الوقف" أي معرفة حالات القارئ التي يأتي عليها -حين الأداء والتلاوة- من إرادة التوقف والاستئناف وأحكامهما، وهي حالاتٌ يغلب عليها الاضطرار إلى التنفس عادةً وغلبةً، وافتقرت إلى ضوابط منهجيةٍ تطبيقية، كالاقتداء بالوقف على رؤوس الآي، أو ما تُقلَّ عن أحد القراء العشرة مما كان من أصول مذهبِه في الوقف. وقد يتجاوز هذا إلى حالات الاجتماع على تلقين مراتب التجويد كالتحقيق أو التدوير.

وقولي في قيد التَّعْرِيف "جوازاً أو منعاً" ، للتنبيه إلى ضبط الحالات التي ترد على القارئ بضابطٍ من الإختيار الجائز، أو وردت فيه الآثار بالتأصيص وهو ما يواطئ الأداء، أو اقتضى معنى لا يتافق وحروفَ القراء أو أشعرَ باختلالٍ في السياق .

ولا بأس بضرب المثال، فاما ما انضبط بالاختيار الجائز فنحو الوقف على رؤوس الآي، وهو مشهور قول أهل الأداء في كتبهم، نحو ما أورد الحافظ أبو عمرو الداني (444هـ) "إإن وقف على رأس كل آية من هذه السورة على مراد التقطيع والتتليل فحسن، وقد وردت السنة بذلك عن رسول الله" ⁽¹³⁾.

وعن أبي عمرو البصري (154هـ) أنه كان يسكت عند رأس كل آية، وكان يقول : إنه أحب إلى أنه إذا كان رأس آية أن يسكت عندها ⁽¹⁴⁾.

وقد وردت السنة أيضاً بذلك عن رسول الله ﷺ عند استعمال التقطيع، وهو اختيار الحق ابن الجوزي (833هـ) فقد قال في النشر "أما ما كان من جنس ما خصه القراء بالوقف وهو ما يواطئ الأداء فنحو ما نقل عن ابن كثير القرشي (120هـ) الوقف في ثلاثة مواضع من القرآن ، إذ قال : "نحن نقف على: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [آل عمران: 7] ، و﴿ وَمَا يُشَرِّكُهُ ﴾ [الأنعام: 109] ، و﴿ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ﴾ [النحل: 130] ."

وأما ما كان على جهة معنىًّا مقتضىً لإحدى القراءات فنحو قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ وَمَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ الْسَّيِّنَاتِ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِتَوَمِّرَ يَعْلَمُونَ ﴾ [يونس: 5] ، ففي الآية القراءة للفظ "يفصل" بباء الغيبة وفيه من قرأه بنون التعظيم "نفصل" وحينئذٍ فإنَّ الآية وردت على طريق أسلوب الإلتفات، وهو معنى العدول بما بانَ من القدرات العجيبة إلى الاتّعاظ وهو ما يوافق الوقف على "إلا بالحق" ويدأ بالفعل على قراءة التعظيم "نفصل" استيفاءً لمقصود أسلوب العدول، ومن قرأ بباء الغيبة فليس له إلا اتصال الكلام لسياقٍ واحد على إرادة النظم الواحد حتى انتهاء المقطع وهو رأس الآية. أفاده ابن غلبون المقرئ (399هـ) .

واما مثلُ اتباعِ السياقِ واطَّردَ فيه خلاف القراء، فنحو التمثيل بقراءة لفظ "الأرحام" ممن قرأ بالخفض من القراء، إذ الجمهر من القراءة على قراءة النصب في الآية : ﴿ ... وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقَبَا ﴾ [النساء: 1] ، وحينئذٍ فمعنى مقتضى السياق عطف الأرحام على لفظ الجنابة، وتقدير المعنى واتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعواها ⁽¹⁵⁾ والوقف هنا على الأرحام صحيحٌ .

وأما حرف حمزة (156هـ) فقد احتار القراءة بالخفض ووجهه أن يقف على الجار والمحروم "بـه"، ويستأنف التلاوة بلفظ الأرحام خفضاً على نيةِ أسلوب القسم⁽¹⁶⁾، أي الحليف بالأرحام، ويجوز أن يكون عطفاً على الجار والمحروم وحيثند فلا وقف، والله أعلم.

المطلب الثاني : أهمية الوقف والابتداء في علم التفسير:

1- تحديد وتبيين المعنى الذي لأجله وقف القارئ في موضعٍ مختار، فقد نصَّ العلماء على إبراز التبيين للمعنى، قال محمد بن سعدان (231هـ) "إن من تمام الإعراب معرفة الوقف والابتداء"⁽¹⁷⁾، وقال السخاوي (643هـ) "ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيان معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده"⁽¹⁸⁾.

2- معرفة الوقوف التي على مذاهب القراء في الحروف والقراءات، خاصةً ما اختلف فيه اللفظ والمعنى لما له أثر هام في توجيه المعنى المراد أو المختلف عليه اختلافاً مرده إلى تباين القراءات فأوقع في زيادة معنىًّ ، قال ابن الجزي (833هـ) "لا بد من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء ليعتمد في قراءة كل مذهبه"⁽¹⁹⁾ .

3- تدبُّر المعنى وتخلি�صه بما يأتي على القارئ من الخضوع والخشوع في تلاوته، وما يلزمه من إمعان النظر في الموقف عليه، وما اقتضى من تردیده، وقد وردت آثارٌ في ذلك.

قال صاحب فضل علم الوقف والابتداء "... وإذا قرأ القارئ وابتداً بما لا يحسن الابتداء به، أو وقف عند كلام لا يفهم إلا بأن يوصل بما بعده، فقد خالف أمر الله تعالى بتدبُّر القرآن... قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ عَيْنِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَحْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82] وقال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكَ لِيَتَبَرَّوْا بِإِيمَنِهِ وَلَيَسْتَدِرَّ أُولُوا الْأَلْبَاب﴾ [الحج: 29]⁽²⁰⁾.

وثُمَّ آثار في تدبُّر المعنى مع حسن تردیده نحو ما وردَ عن مسروق بن الأجدع "أنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَ قَامَ لَيْلَةَ حَقَّ أَصْبَحَ يُرَدِّدُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَمْ حَسِيبُ الدِّينِ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ حَيَاهُمْ وَمَاتُهُمْ سَاءٌ مَا يَحْكُمُونَ﴾" [الحج: 21]⁽²¹⁾.

وقال إبراهيم بن الأشعث: كنت كثيراً ما أرى الفضيل بن عياض، يردد من أول الليلة إلى آخرها هذه الآية ونظائرها: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْتَرُحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ ثم يقول: يا فضيل ليت شعرى من أي الفريقين أنت⁽²²⁾? فهذا المثالان نموذجٌ لمحاسن الوقف لما يتداير فيه من الموضع القرآنية التي شحدت بها قلوب القراء فرددوها وأمعنوا فيها النظر وذاقوا محاسن التدبر.

وقال الهذلي (465هـ) "فأدأء الوقف حلية التلاوة وتحلية الدرائية، وزينة القارئ، وبلاعنة التالي، وفهم المستمع، وفخر للعلم إذا ثبت ذلك فلابد من معرفة ما يبتدأ به ويوقف عليه"⁽²³⁾

4- معرفة الموضع التي ردّ المفسرون الوقف عليها ترجيحاً للمعنى السليم الأصيل ودرءاً للمعنى الدخيلي وحسماً لمواد الخلاف الضعيف الذي لا ينجبر، ولا يقوى في نفسه أن يعتمد، وكثيراً ما يقع هذا في تفاسير أهل الأهواء كالمعتزلة الذين شحنوا تفاسيرهم بأصول مذاهبهم.

5- معرفة انتقادات المفسرين فيما رجحوه من اختيارات أهل السنة والجماعة ليستدلوا به على حفظ الدين ومحاسن الشريعة مما ثبت وليس بمعكراً على النظم القرآني. فقد قال النحاس (338هـ): "... قال بعضهم: إن معرفته تُظهر مذهب أهل السنة من مذهب المعتزلة، كما لو وقف على قوله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [القصص: 68] فالوقف على «يختار» هو مذهب أهل السنة، لنفي اختيار الخلق لاختيار الحق فليس لأحد أن يختار، بل الخير لله تعالى⁽²⁴⁾.

6- الحفاظ على إعجاز القرآن بما ينضبط من إحكام النظم القرآني وسياق آياته وعدم الإخلال بفواصيلها، والتقطُّن لمناسبيها واستجلاء المعنى المنضبط الذي يحسن الوقف عليه بما يجمع كل ذلك ويحققه.

7- معرفة ما يتضمنه جمع القراءات في المجلس الواحد - حين القراءة على الشیوخ - من لوازم الاعتبار بالمعنى السليم إذا تغيرت الحروف في الآية الواحدة ليخلص القارئ إلى معنى منتظم لا يخل بالنظم، ولا يأتي على فساد الاستنباط أو المعنى الدخيلي الذي يتحقق جمع القراءات، ومن هنا اشترط الأئمة معرفة الوقف والإبتداء، قال ابن الجوزي (833هـ) "الذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط لا بد منها، وهي رعاية الوقف، والإبتداء، وحسن الأداء، وعدم التركيب"⁽²⁵⁾

المطلب الثالث : الآثار الواردة في الوقف والابداء :

ورد في مصادر الآثار العامة وكتب الوقف والابداء خاصّةً مرويّات الأئمّة الرواة الذين نقلوا فضل الوقف والابداء وموضعه وشيئاً من اختياراتكم المستحبّة على وجه الداء أو التعيل والتخفّف لما يحسن من معنّى منضبٍ كتفاصيل أو تطبيقاتٍ نموذجيةٍ، وهذا أنا أسردُ ثلّةً من آثارهم ليقف القارئ على محاسن وفضائل هذا الفن اللطيف الذي اعتبره بعض أهل الأداء شرطاً في تلقي القراءات وجمعها .

1- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ مَلِكُ الْدِّينِ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْهَمْتَ عَلَيْهِمْ عَنِّيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أُصَابِّيْنَ﴾ [الفاتحة: 1-4]"⁽²⁶⁾.

قال الأشموني (1100هـ) "هذا أصل معتمد في الوقف على رعوس الآي"⁽²⁷⁾ .

2- عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : "فُؤْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ لِيَلَمَّا فَبَدَأَ، فَاسْتَأْكَ، ثُمَّ نَوَّضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُفِّمْتُ مَعَهُ، فَاسْتَفْتَحُ الْبَقَرَةَ لَا يَمْرُّ بِآيَةٍ رَحْمَةٌ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمْرُّ بِآيَةٍ عَذَابٌ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ النِّسَاءَ أَوْ قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً يَقْعُلُ مِثْلَ ذَلِكَ"⁽²⁸⁾ .

قال أبو عمرو (444هـ): "فهذا تعليم التمام من رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دالٌ على أنه ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، ويفصل مما بعدها إن كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، ويفصل مما بعدها أيضاً إن كان بعدها ذكر النار والعقاب وذلك نحو قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعَايِتَنَا أُولَئِكَ أَصْحَبُ الْنَّارِ هُمْ فِيهَا حَلَدُونَ﴾ [البقرة: 81] هنا الوقف، ولا يجوز أن يصل ذلك بقوله:

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: 82]، ويقطع على ذلك ويختم به الآية"⁽²⁹⁾

3- عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال : "قد عشنا برهة من دهرنا، وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على النبي صلوات الله عليه وسلم فيتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزاجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها"⁽³⁰⁾ .

قال أبو عمرو : "ففي قول ابن عمر دليل على أن تعلّم ذلك توقيف من رسول الله ﷺ، وأنه إجماع من الصحابة، رضوان الله عليهم"⁽³¹⁾؛ ثم استدل على صحة وقوع الإجماع وتلقي الوقف والإبتداء بما أنسده عن ميمون بن مهران قال: "إني لأفشع من قراءة أقوام يرى أحدهم حتماً عليه أن لا يقصر عن العشر. إنما كانت القراء تقرأ القصص إن طالت أو قصرت، يقرأ أحدهم اليوم ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: 11] ويقوم في الركعة الثانية فيقرأ ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفَسِّدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: 12]."

قال أبو عمرو: "فهذا يبين أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتجنبون القطع على الكلام الذي يتصل ببعضه، ويتعلق آخره بأوله، لأن ميمون بن مهران إنما حكى ذلك عنهم، إذ هو من كبار التابعين. ولقد لقي جماعة منهم، فدل جميع ما ذكرناه على وجوب استعمال القطع على التمام، وتجنب القطع على القبيح، وحضر على تعلّم ذلك وعلى معرفته"⁽³²⁾ وقال النحاس(33هـ): "فهذا يدل على أنهم كانوا يتعلّمون الوقف كما يتعلّمون القرآن"⁽³³⁾.

وقال ابن الجزري(33هـ) : "ففي كلام علي رضي الله عنه دليل على وجوب تعلمه ومعرفته وفي كلام ابن عمر برمان على أن تعلمه إجماع من الصحابة -رضي الله عنهم- ، وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين ..."⁽³⁴⁾.

4- وأخرج ابن أبي حاتم عن الشعبي قال : "إذا قرأت: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَلَيْنِ﴾ [الرحمن: 26] فلا تسكت حتى تقرأ: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ دُوْلَجَلَلَ وَالْأَكْرَمَ﴾ [الرحمن: 27]"⁽³⁵⁾.

المبحث الثاني : قواعد تفسيرية في تحرير الوقف والابتداء على المعنى :

لِمَا تَوَفَّ الْابْتِدَاءُ عَلَىٰ مَحَاسِنِ الْوَقْفِ، لَمَّا الْقَارِئُ مَرَاعَةً مَا يَوْقِفُ عَلَيْهِ، لَأَنَّهُ لَا يَنْضِبِطُ إِلَّا بِاستِيَافِ الْمَعْنَى حَقَّهُ اعْتِبَارًا بِنَظَمِ الْخُطَابِ وَحُرُوفِ الْقِرَاءَةِ، لِمَا فِي الْقِرَاءَةِ الْقُرْآنِيَّةِ نَفْسُهَا مِنْ تَتْبِعُ الْمَعْنَى وَتَبْلِيغُهَا حَسْنُ الْإِسْتِبَاطِ مِنْ الْخُطَابِ .

وَإِذْ نَحْنُ بِصَدِّدِ تَبْيَينِ مَا يَتَوَفَّفُ عَلَيْهِ وَقْفُ الْقُرْآنِ فَلَا غَرَوْا إِنْ هَدْفُ إِلَيْهِ أَسْتِجْلَاءُ الْضَّوَابِطِ التَّفْسِيرِيَّةِ الَّتِي تُبَيِّنُ مَعَانِي الْخُطَابِ وَتَؤْتِي أُكْلَهَا فِي اسْتِتِمامِ ذَلِكَ مَا يَتَبَعُهُ مِنْ مَرَاعَةِ مَقَاصِدِ الْكَلَامِ وَفَحْواهُ حَمَلًا لِمَا عَسَاهُ أَنْ يَفْصُحَ عَنْ إِتْقَانِ الْوَقْفِ الْقُرْآنِيِّ، وَبِجَلْلِي بِذَلِكَ مَعْرِفَةُ احْتِيَاراتِ الْمُفَسِّرِينَ وَتَرْجِيحاَتِهِمْ .

المطلب الأول : ضابط السياق :

وَالسِّيَاقُ ضَابطٌ مِنْهُجِيٌّ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ لِيُخْلِصَ الْمَعْنَى الْمَرَادُ مِنْ وَضْعِ الْكَلَامِ لَهُ، وَعِنْدِ بَعْضِهِمْ هُوَ دَالٌّ عَلَىٰ أَصْلِ الْكَلَامِ فَلِيُسَمِّيَ بِضَابطٍ تَرجِيحيٍّ لِمَا يَحْمِلُ مِنْ الْقَصْدِ إِلَى إِنْشَاءِ الْكَلَامِ ابْتِدَاءً، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ يَعْتَبِرُونَهُ ضَابطًا مَرْجِحًا لِمُحَلِّ الْاخْتِلَافِ فِي تَحْقِيقِ الْمَعْنَى، بِسَبَبِ مَا يَعْتَوِرُ لِلْفَظُ مِنْ تَعْدُّ الْمَعَانِي فَحُمِّلُ عَلَىٰ إِرَادَةِ التَّرجِيحِ لِأَحَدِهَا مَا لَا يَقُولُ إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ مَقَاصِدِ الْمَسَاقِ، وَمَنْ هُنَا تَعَيَّنَ كَوْنَهُ ضَابطًا مَرْجِحًا فَاحْتَاجُ إِلَى اعْتِمَادِهِ لِتَحْرِيرِ الْمَرَادِ وَحْفَظِ نَظَمِ الْخُطَابِ مِنْ دُخُولِ الْمَعَانِي الَّتِي لَا تَتَوَافَقُ وَمَقْصُودِ الْكَلَامِ .

وَعَلَاقَةُ الْوَقْفِ وَالابْتِدَاءِ بِالسِّيَاقِ هِي عَلَاقَةٌ تَكَامُلِيَّةٌ مِنْ حِيثُ لَا يَتَأْتِي الْوَقْفُ دُونَ ضَابطِ الْمَعْنَى فَإِخْتِيَارُ مَوَاضِعِ وَقْفِ الْقُرْآنِ هِي مِنْ جُنُسِ اخْتِيَارِ الْمَعَانِي الْمَرَادَةِ فِي السِّيَاقِ، بَلِ الْمَعَانِي أَصْلٌ لِإِرَادَةِ الْوَقْفِ، وَلَوْلَاهَا لَكَانَ وَقْفُ الْقُرْآنِ عَيْبًا فِي تِلَوَةِ الْقَارِئِ إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ مَقَاصِدِ الْكَلَامِ .

وَمِنْ أَمْثَالِهِ ضَابطُ الْوَقْفِ عَلَى لِفْظِ الْجَلَالَةِ مِنَ الْآيَةِ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانٌ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَبِّهِتُ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاهُ الْفُتَنَةَ وَأَبْيَغَاهُ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُ يَقُولُونَ إِنَّمَا يَهُ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران: ٧]، إِذَا كَانَ فِي الْوَقْفِ عَلَى لِفْظِ

الحاللة "الله" لما في الخطاب من إجمالي معنى التأويل⁽³⁶⁾ بين التفسير أو هو تحقق الواقع، فمن قائل بحمله على التفسير والبيان مرادفاً له لم يعبأ بالوقف على لفظ الحاللة وأتم الكلام وقفاً على ما بعده وهو تمام العطف أي "والراسخون في العلم" ، ومن قائل بحمل المعنى على إرادة الواقع ومصيره فتمن الكلام وقفاً على لفظ الحاللة "إِلَّا الله" ، وال الصحيح الراجح في مثل هذا الخلاف، مراعاة السياق أولاً لتحقق معنى الخطاب ومقاصد الكلام ومجراه، وأول الآية دالٌ على استئثار الله تعالى بعلمه متى وقوع⁽³⁷⁾ يوم القيمة، خاصةً ما اعتمدته من مرويات أسباب النزول فإنَّ العلم بالسبب يورث العلم بالسبب، ولذا احتاج غير واحد من المفسرين بالسياق وسبب النزول على تصحيح معنى وقوع الدين والجزاء لمعنى التأويل، وهو مقتضى تمام المعنى، ومن ثمَّة علم علَّة اختيار⁽³⁸⁾ بعض القراء العشرة وأئمَّة العربية الوقف على لفظ الحاللة "إِلَّا الله" ، واستصوحت آثار هذا الإختيار كمثل قول أبي نحيف الأṣدِي "إنكم تصلون هذه الآية، وإنما مقطوعة: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِمَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا ﴾ فانتهى علمهم إلى قوله الذي قالوا⁽³⁹⁾ .

ومن مظانه أيضاً ما وردَ عن المفسرين⁽⁴⁰⁾ - في تأويل قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَمَهَاتِكُمْ ﴾ [النور: 61] - ذكر الوقف على قوله تعالى وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ "منسوباً⁽⁴¹⁾ إلى زيد بن أسلم المديني 136هـ) وهو ظاهر سياق الطبراني^{(40) 310هـ} له بسنده عنه إذ قال في قوله تعالى "وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ..." "كلام منقطع عما قبله⁽⁴²⁾"، ووجهه في تعين الحرج باعتبار ما يجد هؤلاء الأصناف من عجز للحاجة بالغزو فنزلت الآية "رخصة لهم في التخلص عن الجهاد"⁽⁴³⁾، لكن أبا الطبراني استناداً إلى السياق من تعلق تراكيب الجملة باستكمال خبر "ليس" الوارد في الآية وهو قوله (أَن تَأْكُلُوا)، فأن المصدرية في موضع نصب وهي متعلقة بليس، وتقدير الكلام "ليس على الأعمى ولا على الأعرج، ولا على المريض، ولا عليكم أيها الناس أن تأكلوا من بيوت أنفسكم، أو من بيوت آبائكم... الخ" أفاده الطبراني⁽⁴⁴⁾. ثم اعتمد بما يقوى رجحانه في اعتبار الوصل وعدم القطع والوقف، بآثار عن الصحابة تتضمن مرويات أسباب نزول الآية، وأقوالها ما ساقه بسنده من طريق علي بن أبي طلحة عن مجاهد بن جبر عن ابن

ابن عباس رضي الله عنه قال : "لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُو لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرِيَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء: 29] قَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ ، وَالطَّعَامُ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَمْوَالِ ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِّنَ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَخْدِ . فَكَفَّ النَّاسُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ) إِلَيْهِ قَوْلُهُ : أَوْ صَدِيقُكُمْ ﴾ [النور: 61] وَكَانُوا أَيْضًا يَأْكُلُونَ وَيَسْرَحُونَ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ وَحْدَهُ ، حَتَّى يَكُونَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَرَحَصَ اللَّهُ هُمْ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتَا أَوْ (45)

وهذا الذي اعتمد الطبرى يشهد له قوَّة النَّظَم واتساقه وعدم انفكاك بعضه من بعض، على أنَّ استدلال من قال بجواز الوقف على قوله تعالى "على الأعرج حرج" لأجل تمام الكلام، إنما حمله على بعض النظائر من الآيات الأخرى كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الصُّعْقَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْجَنِ وَلَا عَلَى الْأَذْيَاتِ لَا يَحِدُونَ مَا يُفْعِلُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ...﴾ [التوبه: 91] وهذا أشبه بالتساوي في الصورة لا في واقع الحكم، فقد يتعدد الكلام أو الخطاب ويختلف الباب والموضع أو الحكم، ألم تر إلى اشتباه الأشْهُر الحرام المعلومة بأشهر العهد كما في بداية سورة التوبة؟ والواقع اختلاف الحكم، فليست ضابطًا اجتماع النظائر من الآيات في الباب الواحد بمطلق، بل الواجب السير والتقصيم لما عساه ألا يُوهم جواز اجتماع ما حكمه التَّقْرِيقُ، وهذه الآية منه . فتحصل بهذا رجحان اختيار الطبرى في وصل الكلام وعدم انفكاكه أو قطعه أو وقفه، والعمل بما ثبت من روایة ابن عباسٍ في تأویل الآية عليه . والله الموفق .

المطلب الثاني : ضابط الأسلوب :

والمراد بضبط الأسلوب، إبراد الألفاظ ومستبعات التراكيب وفق نمطٍ من أدوات الاستعمال في الخطاب، بحيث يجري على طريق العدول إلى أساليب مغايرةٍ ومتعددةٍ يأتي منها المقصود إلى استحداث ازدواجٍ في ظاهر المفاهيم، وفي الواقع إرادةً معنىًّا محققاً بما تضمنه من دلالة الأسلوب عليه كالالتفاقٍ أو ما يُعرف بالتلويين، والتقدسيم والتأخير والحدف والذكر والخطاب والخبر وهكذا.

ومن أمثلته في الاستعمال القرآني، أسلوب الحذف كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَشَدُ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءَ بَنَاهَا﴾ رفع سَمْكَهَا فَسَوَّهَا [التازعات: 27، 28] فإنه ورد عن الكواشي (680هـ) قام الكلام⁽⁴⁶⁾ عند لفظ "أَمْ السَّمَاءُ" والابتداء بالفعل "بنَاهَا"، ولذلك حذف خبر المبتدأ في سياق السؤال "أَمْ السَّمَاءُ" وقديره أَم السَّمَاءُ أَشَدُ؟ وهو وجه صحيح لا إشكال في اعتماده، ومن رأى تقديم المتصوب وتأخير فعل النصب "بنَاهَا" قرأ على نية الاتصال والوصل⁽⁴⁷⁾.

المطلب الثالث: ضابط القراءات :

وهذا الضابط كثيرون من أمثلة عند المفسرين، بل إشتهر عند أهل العلم بتأليف توجيه القراءات فيه، لما عُلِمَ من تنوع المعاني بحسب اختيار الحروف والقراءات، ومن أمثلته كتاب الكشف عن علل القراءات لمكي بن أبي طالب القيسي (434هـ)، وضمن شيخه ابن غلبون (399هـ) كتابه التذكرة في القراءات الشمان نماج توجيه القراءات وعلاقتها بالوقف والإبتداء، وتوسيع بعضهم فجمع وتتبع الصحيح والشاذ وتوجيههما كمثل صنيع القسطلاني (923هـ) في كتابه لطائف الإشارات لفنون القراءات، وأتبع ذلك الكلام عن الوقف والإبتداء سورة سورة⁽⁴⁸⁾.

ومن نماذج ما يمكن التَّمَثِيلُ به اختلاف القراء في اختيار قراءة قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَلْوُطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مِنْ أَيْلِ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتُكَ﴾ [هود: 81] بين رفع "امرأتك" ونصبها، فقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالرفع ومعناه الإستثناء من الإنفات أي الإخبار بقطعية التفات امرأة لوط عليه السلام فتهلك بذلك، وأما من قرأ بالنصب فالإستثناء من الإسراء أي "فأسر بأهلك إلا امرأتك فلا تسر بها، وخلفها مع قومها. فإنَّ هواها إليهم". وتصديقه قراءة ابن مسعود رض (فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ يَقْطَعُ مِنْ اللَّيلِ إِلَّا امْرَأَتُكَ وَلَا يَلْتَفِتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ)⁽⁵⁰⁾.

ومنها الوقف على الفاصلة من قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَا لُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبه: 125] إذا كان بقراءة تاء الخطاب بعدها (أولاً ترؤن) قال تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [التوبه: 126] وهي قراءة حمزة ويعقوب، فجوزوا الابتداء به أي بالباء

لأنه خطاب منقطع، بخلاف لو قرئ - كما للباقيين - بباء العيّنة فإنه راجع إلى الكفار ومتعلق بهم،
أفاده ابن غلبون⁽⁵¹⁾.

ومنها اختلاف القراء في تلاوة الموضع "وَلَا أَذْرَاكُمْ" من الآية : ﴿ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَأْتُوا
عَلَيْكُمْ وَلَا أَذْرَاكُمْ بِإِلَهٍ فَقَدْ لَيْسَ فِيهِمْ عُمْرًا مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [يونس: 16]
فقد فرأ قبل في روایته عن ابن كثیر بغير الألف قبل الممزة على توکید اللام⁽⁵²⁾ "ولأدراكم"، والباقيون
بإثبات الألف قبل الممزة على إرادة النفي، ومقتضى حرف ابن كثیر في روایة قبل الوقف على
تلؤته علیکم "والابتداء بالفعل بلام توکیده للإخبار" بإيقاع الدرایة بالقرآن من الله لهم⁽⁵³⁾ وقراءة
الباقيين تفید ترك الوقف وإفاده وصل الكلام لأنه متعلق النفي بالعطف على ما قبله.

المطلب الرابع: حروف المعاني :

وهي حروف الجر غالباً أدت معناها فيما تعلقت به من أسماء أو أفعال، وقد تعرض لها
النحويون⁽⁵⁴⁾ وذكروا لها أحکاماً وأصنافاً كالمرکبة من حرفين نحو أم أو ثلاثة⁽⁵⁵⁾ كبلی وحی وکلأ،
وأمما ورودها في التفاسير فعلى إرادة تحریج المعنى، إذ مبني فهم الخطاب على تراکیبه وحسن ترتیب
حروف کلماته، ولذا احتیج إليها لاستنباط المعانی والأحكام على ما قررہ الأصوليون ورمیا
أطلق⁽⁵⁶⁾ عليها أدوات المعانی .

وأمما أثرها في وقوف القرآن فلما شحذت همة القارئ في ألا يقف على معنى دخیل لا يقوم
له أداء الحرف في سياقه، وقد نبه علماء القراءات على مواضع من القرآن ليست باليسيرة طلباً
لتتحقق صحة المعنى حالة الوقف على ما يتعلق بالحرف کبلی وکلأ و واو العطف، ولذا تأکد طلبهما
لمن ابتغى محسن الوقف وحذر من دخیل ما يتربى عليها بیاهمالها، وما أحسن کلام أبي حیان وهو
یؤسس لعلم العربية وأثرها في معرفة الوقف والابتداء بقوله "ومن كان عنده حظ في علم بالعربية
استغنى عن ذلك"⁽⁵⁷⁾ أي عن کتب الوقف والابتداء .

المثال الأول: حرف الواو:

ذكر الشاعري في الكشف والبيان⁽⁵⁸⁾ عند تأويله الآية: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُقْرِبُوهُ وَتُسْبِحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: 8-9]، تصحيف الوقف على قوله تعالى: ﴿وَتُوقِرُوهُ﴾، وأفاد أنه وقف تامٌ، والاستئناف بما بعده وهو باقي الآية إلى تمام الفاصلة ﴿وَتُسْبِحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾، وما ذهب إليه الشاعري حكاية القرطبي في جامعه⁽⁵⁹⁾ عن قولين أحدهما نسبة إلى الضحاك⁽⁶⁰⁾ وهو ما صدرته من اختيار الشاعري، تفرقة بين ما يتعلّق بمفردات الأفعال بالنبي ﷺ وبين ما اختص به الله تعالى وهو تسبيحه سبحانه فأفاد الاستئناف بفعل التسبيح . والآخر اختيار القشيري وهو استواء الأفعال المعطوفة متعلقة بالربّ سبحانه على إرادة التعظيم ويقويه قراءة ابن كثير بالياء في جميع ذلك⁽⁶¹⁾.

وقد استحسن الحسن البصري الوقف على "وتُوقِرُوهُ" فجعله من قسم الوقف الحسن كما يعلم من تقسيم القراء للوقف، والابتداء حينئذٍ بـ "وتُسْبِحُوهُ" قال "الثلا يوهم اشتراك عود الضمائر على شيء واحد، فإنضمmer في الأوّلين عائد على الله عز وجل" ⁽⁶²⁾، ولكن ضابط السياق لا يلزم منه تفريق الضمير إذ هو واحد ومرجعه إلى الله تعالى، وإنما حمل ابن الحزم وغيره الاعتداد بجواز الوقف على "وتُوقِرُوهُ" لاستصحاب أسلوب العدول إمكان تفريق عود الضمير، وقد يصح هذا لو لم يرد حرف ابن كثیر بإفاده ياء الغيبة للأفعال جميعا في النظم، وعليه فمدحه القشيري ههنا أولى وسائلي تفصيله في المبحث الأخير، والله أعلم.

المثال الثاني: حرف "كلاً":

وهو من الحروف الثلاثية، ويأتي على أضرب، وأغلب ما يرد منها للزجر والردع، وقال السمين الحلبي "اعلم أن كلاً حرف موضوع للردع والزجر، وقد جعلها بعضهم على أضرب : أحدهما: أنه رفع وزجر لقوله تعالى: ﴿فَيَقُولُ رَبِّ الْكَرْمَنَ﴾ [الفجر: 15]، ﴿فَيَقُولُ رَبِّ الْهَدَى﴾ [الفجر: 16]، ثم قال: «كلا» أي ارتدعوا عن هذا الاعتقاد؛ فإن من رزقه الله مالاً لا يدل على كرامته عنده، ولا من حرمه مالاً لا يدل على إهانته عنده، فقد جعل الكفارة ملوكاً . الثاني: حرف استفتاح، كقوله : ﴿كَلَّا سَيَعْمَلُونَ﴾ ئِثْمَرْ كَلَّا سَيَعْمَلُونَ [النبا: 4-5]

الثالث: بمعنى حَقًا كقوله: ﴿ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهُ كَلَّا ﴾ [المعاج: 14-15] وهذه يوقف عليها ولا يبتدأ بها.

الرابع: أن بمعنى ليس كقوله: ﴿ فَيَقُولُ رَبِّ أَهَنَّ كَلَّا ﴾ الفجر: [16-17] أي: ليس الأمر كذلك "^(63).

وأما تعلُّق حرف كلاً بوقف القرآن فقد أفرده القراء باب "كلاً" للتنبيه على مواضع وروده استقراءً بما عسى أن يوفي بالغرض الذي وضعت له كتب الوقف والابتداء، ونحن غرضنا التنبيه إلى التمثيل به لا إلى استقراء مواضعه، فنقتصر على المثال الآتي ليتبين أهمية الاهتمام بحروف المعاني عموماً وما حثَّ على إفراده الأئمة خصوصاً والله الموفق .

ومن أمثلته اختلاف العلماء-اختلاف تنوّع- في الوقف على كلاً أو ما قبله في قوله تعالى: ﴿ يَخْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدُهُ كَلَّا لَيُبَذَّرَ فِي الْحُكْمَةِ ﴾ [المزة: 3-4]، فمن قائل جواز الوقف على "كلاً" وهو ظاهر^(64) اختيار أبي عمرو الداني(444هـ) وتبعه عليه ابن الجزي في التمهيد^(65) ومن بعده القسطلاني(923هـ) في لطائف الإشارات^(66) ومفاده نفي ما سبق أي لا يخلده ماله، وجوز الثالثة - أبو عمرو وابن الجزي والقسطلاني - الوقف على "أخلده" والابتداء بـ "كلاً" على معنى "ألا" التي للتنبيه. فيفهم من هذا التفريق، سُوق حرف "كلاً" للمعنىين بفضل مقاصد استعمالهما على طريق ما يلزم منه الوقف، والله الموفق .

المبحث الثالث : تطبيقات التفسير المقارن لوقف القرآن :

المطلب الأول: الوقف على قوله تعالى "وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ" من الآية : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرْكُمْ وَجَهْرُكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام:3] : اختلاف المفسرون⁽⁶⁷⁾ في الوقف على قوله تعالى "وَهُوَ اللَّهُ" أو على "في السَّمَاوَاتِ" أو وصله إلى آخر الفاصلة، وأكثرهم على ترك الوقف، والوصول إلى قوله "وَفِي الْأَرْضِ" أو إلى "يَعْلَمُ سِرْكُمْ وَجَهْرُكُمْ" واختار الطبرى⁽⁶⁸⁾ (103هـ) الوقف على "وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ" ، ووافقه على اختياره محمد الأمين الشنقيطي والقاسمي وسكت عليه ابن كثير⁽⁶⁸⁾ .

فأمّا اختيار الطبرى لمعنى الوقف على "في السَّمَاوَاتِ" فليبيان أنَّ الله تعالى له العلو وأنه في السماء بدليل ما يشهد لهذا الاعتبار من الآيات النظائر كمثل قوله تعالى: ﴿ إِمَّا نَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُلِّ الْأَرْضِ فَإِذَا هَيَ تَمُورُ ﴾ [الملك: 16] ، وقوله : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْغَرَّةَ فَلَلَّهُ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمُ الظَّلِيبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرَفَعُهُ ﴾ [فاطر: 10] ، ثم إنَّ إجماع السلف على صفة العلو يمكن في الانتباه إلى جواز الوقف على "في السَّمَاوَاتِ" ، وهو ما انتهى إليه الطبرى من بيان تأويل الآية على إثبات صفة العلو لله الواحد القهار، وتأويله الآية هو "إنَّ الذي يستحق الألوهية التي لا تبغي لغيره هو الله الذي في السماوات"⁽⁶⁹⁾ وتعلق حيئذ الجار والمحرر "وَفِي الْأَرْضِ" بالجملة الفعلية بعده "في السَّمَاوَاتِ" ليخلص الاستئناف بالواو، وتقدير المعنى وهو الله الذي يعلم السر والجهر في الأرض فلا يخفى عليه شيءٌ. وتحصل من هذا تقدير معينين، الأول: تعلق بإثبات صفة العلو فأفاد الوقف على "في السماوات" والآخر : علم الله المحيط بكل شيءٍ مما في الأرض .

وأما الجمھور وأكثر المفسرين، فإنهم على الوقف على "يَعْلَمُ سِرْكُمْ وَجَهْرُكُمْ" ، وتقدير المعنى وهو إله السماوات والأرض المعبد فيما، العالم بسركم وجهركم في الأرض⁽⁷⁰⁾ ، واختار هذا المعنى ابن عطية فقد قال "وهذا عندي أفضل الأقوال وأكرها إحرزاً لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى، وإيضاً أنه أراد أن يدل على خلقه وإثمار قدرته وإحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه كلها"⁽⁷¹⁾ ، ووافقه عليه القرطبي ورَجَحَه على اختيار الطبرى وأعمله بسلامته وبُعدِه عن الإشكال⁽⁷²⁾ . وإنما اختياره ابن عطية حذراً من التشبيه في منع حلول الله في الأماكن، ولإفادته

قياس الغائب على الشاهد في الحكم والأمر "كما لو قيل أمير المؤمنين الخليفة في المشرق والمغرب" ⁽⁷³⁾.

والواقع أنَّ مسألة التشبيه شبهةٌ لا ينبغي التعويل عليها ولا اعتمادها، كما هو تقرير اعتقاد أهل السنة ومذهب أهل الحديث في أنَّ الله تعالى استوى على العرش استواءً يليق به سبحانه، فِي ثَبَاتٍ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِنَفْسِهِ لَا يُعَامِلُ مُعَامَلَةَ التَّشْبِيهِ إِيَّاهُمْ مَا لَا يُرَادُ، وإنما يعامل معاملة التنزية والتسليم، "فَكَمَا أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِهِ ذَاتٌ مُخَالَفَةٌ لِجَمِيعِ ذَوَاتِ الْخَلْقِ، فَلَهُ تَعَالَى صَفَاتٌ مُخَالَفَةٌ لِجَمِيعِ صَفَاتِ الْخَلْقِ" ⁽⁷⁴⁾. وأما ما زعمه المتكلمون من التأويل، فإنَّ ضعفه بيِّنٌ إذا حملنا اعتقاد تفويض كيفية الصفات على تفويض كيفية الأسماء ، فإنَّ القول في تنزية الصفات هو فرع القول عن تنزية الأسماء، ولذا وجب استصحاب أدب التنزية لأسماء الله وصفاته جميعاً، "فِي مُحَرَّدٍ إِضَافَةَ الصَّفَةِ إِلَيْهِ جَلَّ وَعَلَا، يَبْتَدِرُ إِلَى الْفَهْمِ أَنَّهُ لَا مَنَاسِبَةٌ بَيْنَ تَلْكَ الصَّفَةِ الْمُوصَفَةِ بِهَا الْخَالقِ، وَبَيْنَ شَيْءٍ مِنْ صَفَاتِ الْمَخْلوقِينَ" ⁽⁷⁵⁾ وهذا هو المعتمد في توسيع اختيار الطبراني وسلامة مذهبة وصحة تأويله وبناء الوقف عليه . والله الموفق .

المطلب الثاني: الوقف على "بلى" أو على "شهدنا" من الآية : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشَهَدَهُمْ عَلَى أَنَّفُسِهِمْ أَلَّا سُلْطُنَّ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف:172] :

اختلف المفسرون في نسبة الفعل "شهدنا" ، مَنْ القائل بالإشهاد؟ في الآية 172 من سورة الأعراف، وقد ترتَّب على الخلاف اختيار الوقف على أحد الموضعين:

أحدُهُما: الوقف على مقول القول "بلى" .

والآخر: الوقف على "شهدنا". فَمَنْ قائل بحسب الإشهاد إلى الملائكة حسن وقفه على "بلى" ⁽⁷⁶⁾، ومن قائل بالوقف على شهدنا ⁽⁷⁷⁾ مع جواز التتممة إلى الفاصلة لمناسبة المصدر المؤول لينفع **"شِهَدْنَا"**، فاحتاج إلى تتمة جملته الفعلية المقدّرة في نصب المفعول المؤول وحينئذٍ فنسبيته إلى ذريّة آدم الذين شهد بعضهم على بعض وهو الظاهر حملاً للآية على سياق الاتصال وعدم القطع إلا بدليل يُخرج السياقَ عن ظاهره ونظمه إلى العدول في الخطاب .

فَأَمَّا القولُ الأوَّلُ، فنُقلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ كَالطَّبَرِيِّ وَالخَازَنِ⁽⁷⁸⁾ (741هـ) وَالحافظُ ابْنُ كَثِيرٍ (774هـ) بِرَوَايَاتٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِ⁽⁷⁹⁾ تَفِيدُ إِشَاهَدَ الْمَلَائِكَةِ عَلَى ذَرِيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِقْرَارِهِمْ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِحْهُ الطَّبَرِيُّ وَآبَاهُ، وَأَعْلَمُ الرَّوَايَاتِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ بِالْوَقْفِ عَلَيْهِمْ وَلَا تَصْحُّ مَرْفُوعَةً، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ (774هـ) فَهَذَا أَكْثَرُ وَأَبْتَ "أَيُّ أَكْثَرُ الْطَّرُقِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ جَعَلَتْهُ مَوْقِوفًا عَلَيْهِ لَا مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمَقْتَضِيُّ هَذَا القولُ الأوَّلُ الْوَقْفُ عَلَى "بَلِيٍّ"⁽⁸⁰⁾.

وَالقولُ الْآخَرُ: نَسْبَةُ الإِشَاهَادِ إِلَى ذَرِيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ اخْتَارَهُ الطَّبَرِيُّ (310هـ) وَاسْتَظْهَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ، وَنَسْبَهُ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلْفِ وَفَسَرَوْهُ عَلَى أَنَّ "الْإِشَاهَادَ إِنَّمَا هُوَ فَطْرَهُمْ عَلَى التَّوْحِيدِ"⁽⁸²⁾ بِلِسَانِ الْحَالِ لَا حَقِيقَةً مَقَالٍ، كَمَا هُوَ مَذَهَبُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ (110هـ) وَجَمَاعَةٍ، اعْتَبَارًا بِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ السَّيَاقُ لِمَقْولِ ذَرِيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ الإِشَاهَادِ عَلَيْهِمْ، قَالَ الطَّبَرِيُّ فَالظَّاهِرُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ قَبْلِ بْنِ آدَمَ بَعْضَهُمْ لِبَعْضٍ، لَأَنَّهُ جَلَ شَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿وَأَشَهَدُهُمْ عَلَى أَنَّفُسِهِمْ أَلَّا سُنْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهَدْنَا﴾، فَكَأَنَّهُ قَيلَ: فَقَالَ الَّذِينَ شَهَدُوا عَلَى الْمُقْرِئِينَ حِينَ أَقْرَوْا، فَقَالُوا: بَلَى شَهَدْنَا عَلَيْكُمْ بِمَا أَقْرَرْتُمْ بِهِ عَلَى أَنفُسِكُمْ، كَيْلًا تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كَنَا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ"⁽⁸³⁾ وَمَقْتَضِيُّ هَذَا الْمَعْنَى الْوَقْفُ عَلَى شَهَدْنَا أَوْ تَمَّةُ الْفَاصِلَةِ، لِتَعْلُقِ الْمَصْدِرِ الْمُؤَوَّلِ بِفَعْلِ "شَهَدْنَا"⁽⁸⁴⁾.

وَالذِّي يُظَهِرُ لِي أَنَّ أَصْلَ الْخَلَافِ هُوَ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي أَثْبَتَتْ إِخْرَاجَ ذَرِيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صَلْبِهِ فَجَمِيعُ أَكْثَرِ السَّلْفِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَقْتَضِيِ الْآيَةِ، وَقَضُوا بِذَلِكَ عَلَى تَرْجِيحِ معْنَى الإِشَاهَادِ حَقِيقَةً⁽⁸⁵⁾ لَا مَجَازًا، وَالْوَاقِعُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ تَوَارِدِ النُّصُوصِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَلَى التَّوَافُقِ وَالتَّشَابِهِ فَاثِرُ السَّلْفِ تَفْسِيرُ الْآيَةِ بِالْأَحَادِيثِ مَا فِيهِ مِنْ قُوَّةِ التَّقَارِبِ، وَأَمَّا جُنُوحُ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى حَمْلِ الإِشَاهَادِ عَلَى الْمَجَازِ مِنْ قَبْلِ خَلْقِ بْنِ آدَمَ عَلَى الْفَطْرَةِ وَنَصْبِ الْأَدَلَّةِ الْعُقْلِيَّةِ عَلَى ذَلِكَ فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لِإِقْامَةِ الْحَجَّةِ، لِأَنَّ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ قَاطِعَةً عَلَى بْنِ آدَمَ الْعَذْرِ بِإِرْسَالِ الرَّسُلِ⁽⁸⁶⁾ لَا بِتَذْكِيرِهِمْ بِمَقْتَضِيِ آيَةِ الإِشَاهَادِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا
مُعَذِّبِينَ حَقَّنَ بَعَثَ رَسُولًا﴾ [الإِسْرَاءٌ: 15] وَقَوْلُهُ: ﴿رُسُلًا مُّبَيِّنِينَ وَمُمْنَذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ
لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النِّسَاءٌ: 165]، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ اخْتِيارَ

مذهب السَّلْفُ أَوْلَى رِجْحَانَا وَأَحْسَنَ إِعْنَانًا وَأَصْوبَ فَهْمًا، وَحَسْبَنَا فِي اعْتِمَادِهِ نَصُّ الْحَدِيثِ
الثَّابِتُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ، تَعَظِّيْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكْنَتْ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ أَرَدْتَ مِنْكَ
أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صَلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تَشْرُكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَشْرُكَ بِي﴾⁽⁸⁷⁾
وَعِيلَهُ فَإِنَّ تَرَكَ تَأْوِيلَ الْآيَةِ بِمَقْتَضِيِّ حَدِيثِ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ تَعَظِّيْهُ، وَالْعَدُولُ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنِ
الْأَحَادِيثِ وَسِيَاقِ الْآيَةِ لِإِثْبَاتِ الإِشَاهَدِ مَجَازًا أَوْ كَنْيَةً عَنِ الْفَطْرَةِ وَنَصْبُ الْأَدَلَّةِ الْعُقْلِيَّةِ غَيْرُ قَوِيٍّ.
نَعَمْ وَرَدَ مَا يَبْثِتُ خَلْقَ ابْنِ آدَمَ عَلَى الْفَطْرَةِ، لَكِنْ لَا تُحْمَلُ الْآيَةُ مَجَازًا عَلَى ذَلِكَ لِقَوْنِ الرِّبْطِ
بَيْنَ تَصْرِيفِ الْأَحَادِيثِ وَبَيْنَ مَقْتَضِيِّ الْآيَةِ مِنْ التَّوَافُقِ وَالشَّابَهِ، وَهَذَا مَرْجِحٌ لِنِسْبَةِ الإِشَاهَدِ إِلَى ذَرِيَّةِ
آدَمَ وَتَصْوِيبِ الْوَقْفِ عَلَى فَاصِلَةِ الْآيَةِ لَا عَلَى شَهَدَنَا، وَأَمَّا جُوازُ الْوَقْفِ عَلَى "بَلَى" فَهُوَ مَا يُعْرَفُ
بِالْوَقْفِ الْكَافِ لِتَعْلُقِهِ مَا بَعْدَهُ بِهِ، إِذْ إِنَّهُ مِنْ مُسْتَبِعَاتِ التَّرَاكِيبِ لِإِدْخَالِ مَا بَعْدَهُ مَعَ هِ مِنْ مَقْولِ
الْقَوْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْمَطْلُوبُ ثَالِثٌ : الْوَقْفُ عَلَى "أَهْلِ الْكِتَابِ" أَوْ عَلَى "أَمَانِيْكُمْ" فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿لَيْسَ
بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَحْمَدُ اللَّهُ مِنْ دُونِ
اللَّهِ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النَّسَاءِ: 123] :
ذَكَرَ الْإِمَامُ الْمُعْقُّلُ أَبُو عُمَرِ الدَّانِيِّ جُوازَ الْوَقْفِ عَلَى ﴿وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ وَأَنَّهُ
يُفِيدُ التَّتِمامَ، وَمَا بَعْدَهُ مَنْقُطَعُ غَيْرُ مَتَّصِلٍ وَهُوَ ﴿مَنْ يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾، وَنَقلُ عَنْ غَيْرِهِ
أَنَّ الْوَقْفَ كَافٌ عَلَى ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ﴾ وَأَبَاهُ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى صَحَّةِ مَذْهَبِهِ بِمَا ثَبَّتَ وَمَا أَسْنَدَ مِنْ
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ تَعَظِّيْهُ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَاجِ (261هـ)، قَالَ مَا نَزَّلْتَ ﴿مَنْ يَعْمَلُ
سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغاً شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَارْبُوْا وَسَدُّوْا فَقْرَى كُلُّ
مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةً حَتَّى النُّكْبَةَ يُنْكَبُّهَا أَوِ الشَّوْكَةَ يُشَاكُّهَا»⁽⁸⁸⁾

أمّا عن الإستدلال بالحديث الذي استدلّ به الداني على تأويل الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ فإنَّ الجمهرَ على ما ذهب إليه من إفادَة العموم، كما نقل غير واحدٍ مثلُ الشاعري والقرطبي وابن حزمي وابن كثير والشنيقطي في أضواء البيان وغيرهم، إلاَّ أنَّ الخلاف مبنيٌ على انقطاع الآية عن السياق وهو في مخاطبة الكفار، أو فيما ورد من تنوعُ أسباب النزول، فإنه نقلَ التفاسير المنسدة اختلاف مرويات النزول كخبر مسروق بين الأجدع عند الطبرى والتعليق من طريق الأعمش عن أبي الصحى عنه قال: "لما نزلت هذه الآية: ﴿لَيْسَ بِإِيمَانِكُمْ وَلَا أَمَانَتِ أَهْلِ الْكِتَبِ﴾ من يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ" قال أهل الكتاب: نحن وأنتم سواء، حتى نزلت: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّلَمِ لَهُ حِلٌّ﴾ ﴿أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَبِيًّا﴾ [النساء: 124] ⁽⁸⁹⁾.

وفي روايةٍ عن مسروق في قوله: ﴿لَيْسَ بِإِيمَانِكُمْ وَلَا أَمَانَتِ أَهْلِ الْكِتَبِ﴾، قال: احتاجَ المسلمين وأهل الكتاب، فقال المسلمون: نحن أهدى منكم! وقال أهل الكتاب: نحن أهدي منكم! فأنزل الله: ﴿لَيْسَ بِإِيمَانِكُمْ وَلَا أَمَانَتِ أَهْلِ الْكِتَبِ﴾، قال: ففلج عليهم المسلمون بهذه الآية: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّلَمِ لَهُ حِلٌّ﴾ ⁽⁹⁰⁾ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴿، إلى آخر الآيتين﴾، وروي عن مجاهدٍ: "قالت قريش لن نبعث ولن نعذب"، فأنزل الله ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ فاختلت الرواية عن سابقتها وأفادت إرادة الكفار وأهل الأوثان من العرب.

ونصَّ الطبرى على الأخذ برواية مجاهدٍ وقوله ورجحه من سائر الأقوال اعتداداً بالسياق ونظم الخطاب فإنه لما ذُكر من قبل شأن المشركين في إغراء الشيطان بتمنيهم، ردَّ عليهم بإبطال غيّهم وأماناتهم وألاَّ نصرة لهم وأنهم مجرمون بما عملوه منسوء، ولا مخصوص لغيرهم بحججة مسندة مرفوعة قاطعة، وحمله الآية حينئذٍ على الانصال وعدم الانقطاع، والوقفُ إذاً على آخر الآية لا على الموضع ﴿وَلَا أَمَانَتِ أَهْلِ الْكِتَبِ﴾ إذ لا موجب له، و تمام المعنى بتمام الكلام آخر الفاصلة، "ليكون الكلام متصلةً بعضه ببعض، ولا يقطع ما بعده عما قبله إلاَّ بحججة قاطعة" ⁽⁹¹⁾.

وهدى الذي جنح إليه الطبرى صرّح به الشعلي في تحقيق تأويل الآية عليه اعتباراً بالسياق، غير أنه حمل الآية على العموم كالذى أجراه الجمهور لورود السنة ببيان محمل الآية، وحينئذ لا منافاة من تخصيص سبب النزول وحمل الآية على العموم⁽⁹²⁾، وإن قد ثبت هذا فإنَّ المعنى الوجيه للآية بيان مجازة المرء على عمله مؤمناً أو كافراً غير أنَّ المؤمن زيد في أجره بثبوت جزائه في الدنيا من التكfir عن أعماله بالبلوى وعلى هذا التقرير صَحَّ الوقفُ وَقَدْمٌ في آخر الفاصلة على ما قبلها اعتداداً بما عسى أن يكون من جوامع المعاني من غير انفكاكٍ . والله أعلم .

المطلب الرابع : في الوقف على "هُم الصَّدِيقُونَ" أو على "الشُّهَدَاءُ" من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِيَاكِتَنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [الحديد: 19] :

اختلاف المفسرون في الوقف على "هم الصديقون" أو على "الشهداء عند رحهم" لاختلافهم في فهم نظم الآية، فمن قائل تم الكلام عند "هم الصديقون" وقف، وهو قول ابن عباس رضي الله عنه فقد روى عنه الطبرى في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّدِيقُونَ ﴾ قال : "هذه مفصولة عن ﴿ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ﴾"⁽⁹⁴⁾ ، ومن قائل الكلام موصولٌ غير منقطع للاعتداد بالسياق وعطف الكلام على المسبوق بالحادي في الحكم⁽⁹⁵⁾ وقف على "الشهداء عند رحهم".

هذا وقد رجح الطبرى صحة الوقف على "هم الصديقون" ليخلص إلى معنى جديداً في النظم فيبدأ الكلام بـأو الاستئناف، وحينئذ فمعنى الآية حصول الصدقية لأهل الإيمان وعطف جملة ﴿ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ على جملة ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ ﴾ لإفاده معنى جديداً هو الإخبار عن فضل الشهداء أنهم فوق مرتبة الصديقين، ولا يلزم من معنى الإيمان تضمين معنى الشهادة بالقتل في سبيل الله على ما ذهب إليه الطبرى فاختار الوقف على "هم الصَّدِيقُونَ" ولم يتعقبه المفسرون كمثل ابن كثير والخازن وغيرهما .

والذي يلوخ لي أنَّ اختيار الطبرى للوقف على ﴿ هُمُ الصَّدِيقُونَ ﴾ هو انفرادٌ لا يلزم منه الترجيح، لما علمنا من صحة الاشتراك في معنى "الشهيد" إذ هو محمول على الشهادة بمعنى القتل في الجهاد في سبيل الله وعلى الشهادة والإشهاد على الناس يوم العرض الأكابر كقول الله تعالى: ﴿ لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ [البقرة: 143]، ولا يمنع السياق إرادة أحد المعينين إذ لا موجب للترجح ولم يرد خبر مسنده مرفوع صحيحٌ تطمئنُ إليه النفس بتبيين أحد المعينين، ولما كان اللفظ المشترك باقياً على الإجمال حتى يرد البيان، علمنا صحة حمل المعنى على الاثنين من غير ترجيح، خاصة وأنه لم يُفض إلى خلاف المقصود من السياق، فاستوى تأويل الآية على المعينين وجاز الوصل إعمالاً لفضل الوارد في الآية للجميع، وتطلع بهذا التحرير صحة مأخذ القائلين بالوصل، وفقاً لما حكى تأويل الشهداء - لإرادة المعينين - عن ابن مسعود⁽⁹⁶⁾ وجماعة وهو ما يطمئن إليه الفواد، والله أعلم .

المطلب الخامس : الاختلاف في الوقف على ﴿ وَتُوقَرُوهُ ﴾ أو على ﴿ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: 8، 9] من الآية ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لَّهُمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَعَزِيزُوهُ وَتُوقَرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ [الفتح: 9-8] :

اختلاف أهل التأويل في الوقف على "وتوقروه" أو على آخر الفصلة، فمن وقف على الفعل "وتوقروه" حمل العائد من الضمير على النبي ﷺ وتم الكلام⁽⁹⁷⁾ حينئذ، وابتدأ بواو الاستئناف العائد على لفظ الجلالة ، إلا أنه يُشكل ما في النظم من التفكيك⁽⁹⁸⁾. هذا وقد نقل الطبرى جواز إعادة الماء على لفظ الجلالة لما فيه من أسلوب العدول والالتفات وهو من روایة قتادة والضحاك وغيرهما أنه قرئ "وتسبّحوا الله بكرة وأصيلا" قال الضحاك "يسبحون الله رجع إلى نفسه"⁽⁹⁹⁾.

وأمّا من منع الوقف على "وتوقروه" فلِمَا في النظم من تعلق الضمير بلفظ الجلالة، مع بعده أن يكون المراد بـ"نبيه" لقرينة ذكر التسبيح وعود الضمير على أحد المذكورين من الاسم لا كليهما، وهو مقتضى الحمل على لفظ الجلالة . حرره ابن عاشور⁽¹⁰⁰⁾ رجحاناً، وآفاده الزمخشري⁽¹⁰¹⁾ نصاً، وهو اختيار الرازى⁽¹⁰²⁾، والقلب إليه أميل .

الخاتمة :

موضوع الوقف والابتداء تتجاذبه مذاهب المفسرين موافاةً لقواعدهم ومناهجهم في التأليف وفي الدّرس التفسيريّ، وطبيعته ذات توسيعٍ في المدارك وطرق النّقد وأساليبه، ولقد حاولتُ في هذه الدراسة عرض ما استيسر توضيحه من أصول المفسرين ودلائلهم في ترجيحات وقف القرآن وتقديم التصوّر المنهجي المقارن لمسالك المفسرين في التعامل من النص القرآني من زاويتين اثنتين، الأولى : تحرير المعنى الذي أمكن ترجيحه. والأخرى : تحرير الوقف والابتداء عليه مع مراعاة الخلاف باعتبار ما انفرد به بعضهم إذا كان معتبراً . ومن خلال الخطة التي وضعتها لدراسة العلاقة بين المعنى والوقف والابتداء والتعرّف باختيارات المفسرين ومقارنتها، توصلتُ إلى هذه النتائج :

1- أثبتت الدراسة توجيه بعض الاختيارات في الوقف والابتداء على أنها انفرادٌ لبعض المفسّرين لا يعتمّدُها الضّعفُ ولا الشُّذوذُ، بل تشتملُ تشير المعنى بما يلوح للمفسّر من اعتماد - ما يدلُّ على اجتهاده وإنفراده - مسالك منهجيةً ونقديةً قائمةً على المرجحات المعتبرة، نحو ما سبق عرضه ومناقشته من انفرادات الإمام الطبرىّ .

2- من الوقف ما هو سنة ماضيةٌ نصَّ عليها بعض القراء وحققوه تعبيداً كالذى مرَّ من اختيار أبي عمرو بن العلاء البصري(150هـ) وحرر الداني (444هـ) وابن الجزري (833هـ) .

3- علم الوقف والابتداء مطلبٌ أصيلٌ وضرورةٌ شرعيةٌ، من أهمّ ضوابطه أمران اثنان: الأول: - جمع القراءات، لما يحويه من الاعتبار بالمعنى ومراعاة حروف القراء .

الثاني: - السياق، مراعاةً لمقاصد الكلام من بناء المعنى عليه، وحملًا للنظم على التوافق . وثمة توصياتٌ ومقترناتٌ بخشيةٍ، أعرضها على فضلاء الباحثين تشميناً لجهود الدراسات القرآنية الحديثة، أهمها الآتي:

1- تخصيص موضوع الاستبساط وأثره في الوقف والابتداء عند المفسرين وبإمكان اختيار الطبرى والتعليق نموذجاً للدراسة المقارنة أو الدراسة التحليلية (مع تحديد الدراسة من حيث خصائصها وتطبيقاتها وأثرها) .

2- تعقيبات ابن الجزري واستدراكاته على السّجاوندي(560هـ) في الوقف والابتداء -جمع ودراسة والله الموفق.

- ^١(القزويني، أحمد بن فارس: مقاييس اللغة (6/135) .
- ^٢(الغراهامي ، الخليل بن أحمد: العين (5/223) .
- ^٣(ابن سيده ، علي بن إسماعيل: الحكم والحيط الأعظم (6/577) .
- ^٤(الدوسرى، إبراهيم بن سعيد بن حمد: مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات (ص: 131) . الأحمد نكري، عبد رب النبي بن عبد رب الرسول: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون (3/318) . التعريفات (ص: 253) . السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر : معجم مقاليد العلوم في المحدود والرسوم (ص: 91) .
وينظر : المرصفى ، عبد الفتاح بن السيد عجمى هداية القاري إلى تجويد كلام البارى (1/368) .
- ^٥(القزويني، ابن فارس : مقاييس اللغة (1/212) .
- ^٦(الحضرمي ، محمد بن عمر فتح الأقبال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال المشهور بالشرح الكبير (ص: 141) .
وينظر : الربيدي ، محمد بن محمد: تاج العروس (1/137) .
- ^٧(ابن منظور الإفريقي ، محمد بن مكرم: لسان العرب (1/26)
- ^٨(الميسمى، نور الدين: بغية الباحث عن زوائد الحارت. تحقيق: د- حسين أحمد صالح الباكري. مركز خدمة السنة والسيرة النبوية- المدينة المنورة- ط.1،1413هـ- 1992م. برقم 690 . (2/702).
- ^٩(الحرمي ، إبراهيم محمد : معجم علوم القرآن (ص: 9) .
- ^{١٠}(ينظر ابن الجزري، محمد بن محمد : النشر في القراءات العشر(1/243).
- ^{١١}(الزرκشي، أبو عبد الله: محمد بن عبد الله بن بجادر: البرهان في علوم القرآن (1/342) .
- ^{١٢}(حِدَثَ الْبَحْثُ عَنْ تَعْرِيفِ لُغَةِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ كَمُصْطَلِحِ الْقَيْيِ، وَلَمْ أَهُدَ إِلَى تَعْرِيفِ مُنْضَبِطِ قَائِمٍ عَلَى الْإِسْتِقْرَاءِ الظَّنِيِّ أَوِ الْأَعْلَى، إِنَّمَا وَقَعَتْ عَلَى تَعْرِيفَاتِ لُغَةِ الْوَقْفِ خَاصَّةً، فَرَأَيْتُ إِفَادَةَ الدِّرْسَةِ بِإِضَافَةِ تَصْوُرٍ شَامِلٍ لِلْإِصْطَلَاحِ الْقَيْيِ تَمَاشِيًّا مَعَ الْدِرْسَاتِ الْمُنْهَجِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى إِرْدَافِ التَّعْرِيفَاتِ الْأَحَادِيَّةِ بِتَعْرِيفَاتِ لَقَبِيَّةٍ أَوْ تَرْكِيَّبَةٍ عَلْمِيَّةٍ تَدْلُّ عَلَى الْحَدَّ وَالْمَوْضَعِ وَالْمَآلِ، وَاللهُ الْمَوْلَى .
- ^{١٣}(الداني، أبو عمرو : المكتفى في الوقف والإبتداء (ص: 17) .
- ^{١٤}(الداني، أبو عمرو : المكتفى في الوقف والإبتداء (ص: 11) .
- ^{١٥}(ابن كثير ، إسماعيل بن عمر الدمشقي: تفسير القرآن العظيم(2/206).
- ^{١٦}(ابن غلبون: التذكرة في القراءات الشمان (ص 303) .
- ^{١٧}(ابن سعدان، محمد: الوقف والإبتداء في كتاب الله عز وجل (ص: 76) .
- ^{١٨}(السخاوي، علي بن محمد : جمال القراء وكمال الإقراء (ص: 673).
- ^{١٩}(ابن الجزري، محمد بن محمد: النشر في القراءات العشر (1/238).
- ^{٢٠}(الميوني، عبد الله علي : فضل علم الوقف والإبتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات (ص: 4) .
- ^{٢١}(ابن كثير، إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم (7/268).

- ²²) الثعلبي ، أحمد بن إبراهيم: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (24/22).
- ²³) المذلي ، يوسف بن علي: الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها (ص: 132).
- ²⁴) الأشموني ، أحمد بن عبد الكريم : منار المدى في بيان الوقف والابندا (1/13).
- ²⁵) ابن الجزيри ، محمد بن محمد: النشر في القراءات العشر (2/204).
- ²⁶) ابن سلام: فضائل القرآن (ص: 156).
- ²⁷) الأشموني ، أحمد بن عبد الكريم : منار المدى في بيان الوقف والابندا (1/27).
- ²⁸) ابن سلام: فضائل القرآن (ص: 141). الغرياني ، جعفر بن محمد: فضائل القرآن (ص: 212).
- ²⁹) الداني ، أبو عمرو عثمان بن سعيد: المكثفي في الوقف والابندا (ص: 3).
- ³⁰) ابن الجزيري ، محمد بن محمد : النشر في القراءات العشر (1/225).
- ³¹) الداني : المكثفي في الوقف والابندا (ص: 4).
- ³²) (الداني: مرجع سابق (ص: 5).
- ³³) ينظر: الأشموني: منار المدى في بيان الوقف والابندا (1/13).
- ³⁴) ابن الجزيري: النشر في القراءات العشر (1/225).
- ³⁵) السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر: الدر المثمر (13/250).
- ³⁶) (الثعلبي : الكشف والبيان عن تفسير القرآن (8/50-51-52) و (8/52-55-56).
- ³⁷) الطبرى : جامع البيان(6/200-201).
- ³⁸) ابن الجزيري: النشر في القراءات العشر (1/227).
- ³⁹) (الطبرى : جامع البيان (6/202).
- ⁴⁰) ينظر : القاسمي ، محمد جمال الدين: محسن التأويل (7/407). ابن عطية، عبد الله بن غالب: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (4/195). القرطبي ، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (12/313).
- ⁴¹) (الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (19/328).
- ⁴²) (الطبرى ، محمد بن جرير: جامع البيان (19/221--220).
- ⁴³) الأرمي ، المحرري محمد الأمين: حدائق الروح والريحان في روایي علوم القرآن (19/435).
- ⁴⁴) (الطبرى : جامع البيان (19/222-223).
- ⁴⁵) (الطبرى: جامع البيان (19/219). - ابن كثير ، إسماعيل بن عمر: تفسير القرآن العظيم (6/86).
- ⁴⁶) (الطبيبي ، الحسين بن عبد الله: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرب (16/280).
- ⁴⁷) (الأرمي المحرري ، محمد الأمين بن عبد الله: تفسير حدائق الروح والريحان في روایي علوم القرآن (31/86).
- ⁴⁸) ينظر أمثلة الوقف لسور البقرة وآل عمران والنساء: القسطلاني ، أحمد بن محمد : لطائف الإشارات لفنون القراءات (ص 1643-1791-1903).
- ⁴⁹) (الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (14/424).

- (⁵⁰) المرجع السابق (425 / 14).
- (⁵¹) ابن غلبون، طاهر بن عبد المنعم: التذكرة في القراءات الشمان (ص 361).
- (⁵²) ابن الحزري: النشر في القراءات العشر (282 / 2).
- (⁵³) ابن غلبون: التذكرة (ص 363).
- (⁵⁴) ابن هشام، عبد الله: مغني الليب عن كتب الأعرب (5-1).
- (⁵⁵) ينظر: المرادي ، حسن بن قاسم : الجنى الداني في حروف المعاني (1/185) و (1/359).
- (⁵⁶) ينظر: الزركشي ، محمد بن بجادر : البحر الحيط (3/140).
- (⁵⁷) الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف: البحر الحيط في التفسير (1/36).
- (⁵⁸) الشاعبي : الكشف والبيان عن تفسير القرآن (239 / 24).
- (⁵⁹) القرطبي ، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (16/267).
- (⁶⁰) وهو عند: الطبرى: جامع البيان عن تأويل آى التنزيل (22/209) فيما رواه عنه بقوله (وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرًا وَأَصِيلًا) يقول: يسبحون الله رجع إلى نفسه). اهـ.
- (⁶¹) البغوى ، الحسين بن مسعود: معلم التنزيل (4/224). وقال ابن الحزري ، محمد: النشر في القراءات العشر (2/375) [وأختلفوا] في: ل المؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتقروره وتسبحوه فقرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيب في الأربعة، وقرأ الباقيون بالخطاب اهـ.
- (⁶²) ابن الحزري: النشر في القراءات العشر (1/233).
- (⁶³) السمين الحلبي، أحمد بن يوسف: عمدة المخاطب في تفسير أشرف الألفاظ (3/427).
- (⁶⁴) الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد: المكفى في الوقف والإبتداء (ص: 239).
- (⁶⁵) ابن الحزري، محمد بن محمد: التمهيد في علم التجويد (ص: 187).
- (⁶⁶) القسطلاني، أحمد بن محمد: لطائف الإشارات لفنون القراءات (10/4399).
- (⁶⁷) ينظر: الأندلسي أبو حيان: البحر الحيط في التفسير (4/435) . - ابن كثير : تفسير القرآن العظيم (3/240).
- (⁶⁸) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم (3/240).
- (⁶⁹) بتصريف بسيط : الطبرى، محمد بن جرير : جامع البيان (11/261).
- (⁷⁰) البغوى: معلم التنزيل (3/127) . - البيضاوى: أنوار التنزيل وأسرار التأويل (2/154).
- (⁷¹) ابن عطية، عبد الله بن غالب : البحر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/267).
- (⁷²) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (6/390).
- (⁷³) ابن عطية، مرجع سابق.
- (⁷⁴) الشنقيطي ، محمد الأمين: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن(2/30).
- (⁷⁵) الشنقيطي ، محمد الأمين: مرجع سابق (2/31).

- ⁷⁶ (ابن عطية : المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/476). - الرازى : مفاتيح الغيب (15/402) . وينظر:- الشنقيطي، محمد الأمين: العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (4/316) .
- ⁷⁷ (الطري: جامع البيان (13/250). - البغوي : معالم التزيل (2/247) - ابن عطية : المحرر الوجيز (2/476) .
- ⁷⁸ (قال الخازن : " فعلى هذا القول يحسن الوقف على قوله سبحانه وتعالى بلى لأن كلام الذرية تم وانقطع قوله شهدنا كلام مستأنف" اهـ. - الخازن ، علاء الدين علي بن محمد: لباب التأويل في معاني التزيل (2/268) .
- ⁷⁹ (الطري: جامع البيان (13/232-233). - ابن كثير: تفسير القرآن العظيم (3/502-503) .
- ⁸⁰ (ابن كثير : مرجع سابق (3/502) .
- ⁸¹ (القيسى، مكي بن أبي طالب : الهدایة إلى بلوغ النهاية (4/2630)
- ⁸² (ابن كثير: مرجع سابق(3/506) .
- ⁸³ (الطري: مرجع سابق (13/250) .
- ⁸⁴ (القيسى، مكي بن أبي طالب: مرجع سابق (4/2632)
- ⁸⁵ (الخازن ، علي بن محمد: لباب التأويل في معاني التزيل (2/268) .
- ⁸⁶ (الشنقيطي، محمد الأمين : العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (4/312)
- ⁸⁷ (البخارى، محمد بن إسماعيل: الجامع المختصر الصحيح المسند (5/2399) برقم 6189 .
- ⁸⁸ (النساibوري، ابن الحجاج مسلم : المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض برقم 2574 . (1993/4).
- ⁸⁹ (التعليق ، أحمد بن محمد: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (11/17) .
- ⁹⁰ (الطري: جامع البيان (9/229-228) .
- ⁹¹ (الأشمونى، أحد بن عبد الكرم: مثار المدى في بيان الوقف والإبداء (1/195) .
- ⁹² (القرطى، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن (5/396) .- ابن كثير: مرجع سابق (2/421) .- الأندلسي، أبو حيان: البحر الخفيت في التفسير (4/75) .- رضا، محمد رشيد: تفسير القرآن الحكيم "تفسير المنار" (5/353-354) .-
- الشنقيطي، محمد الأمين: أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (1/312) .
- ⁹³ (التعليق : الكشف والبيان (26/74) .
- ⁹⁴ (الطري: جامع البيان (23/191) . وينظر: ابن كثير: مرجع سابق(8/22) .
- ⁹⁵ (القاسمى : محسن التأويل (9/148) .
- ⁹⁶ (ينظر ابن عاشور، محمد الطاهر : التحرير والتبيير (27/397) .
- ⁹⁷ (الخازن : لباب التأويل في معاني التزيل (4/156) . وينظر: القرطى ، محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن(16/267) .
- ⁹⁸ (القاسمى : محسن التأويل (8/486) .
- ⁹⁹ (الطري: جامع البيان (22/209) .
- ¹⁰⁰ (ابن عاشور: التحرير والتبيير (26/156) .

(¹⁰¹) الرخشري، محمود بن عمر: الكشاف عن حفائق غواص التنزيل (4/335).

(¹⁰²) الرازي، محمد بن عمر: مفاتيح الغيب (28/73).

قائمة المصادر والمراجع :

- 01- ابن الجزري، محمد بن محمد، التمهيد في علم التجويد، تحقيق: د. على حسين الباب، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط.1، 1405 هـ - 1985 .
- 02- ابن الجزري، محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، تحقيق : علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، مصر، (د.ت.).
- 03- ابن سعدان الكوفي، أبو جعفر محمد بن سعدان، الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، تحقيق: أبو بشر محمد خليل الزروق، مركز جمعة الماجد للثقافة والترااث، دبي-الإمارات العربية المتحدة، ط.1، 1423 هـ - 2002 م.
- 04- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، الحكم والحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1421 هـ - 2000 .
- 05- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتتوير)، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984 هـ .
- 06- ابن عطية، عبد الله بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1422 هـ .
- 07- ابن غلبون، أبو الحسن طاهر بن عبد المعم، التذكرة في القراءات الثمان، تحقيق د. أمين رشدي سويد، راسم للدعاية والإعلان، جدة- السعودية، ط.1، 1412 هـ - 1991 .
- 08- ابن كثير الدمشقي، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط.2، 1420 هـ - 1999 .
- 09- ابن منظور الإفريقي، أبو الفضل محمد بن مكرم : لسان العرب، دار صادر، بيروت-لبنان، ط.3، 1414 هـ .
- 10- ابن هشام الأنباري، أبو محمد عبد الله بن يوسف، معنى الليب عن كتب الأعaries، تحقيق : د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق سوريا، ط.6، 1985 م .
- 11- الأحمد نكري، عبد رب النبي بن عبد ربّ الرسول، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، تعريب: حسن هاني، فحص دار الكتب العلمية، لبنان- بيروت، ط.1، 1421 هـ - 2000 .
- الأرمي، الهرمي محمد الأمين، حدائق الروح والريحان في روایی علوم القرآن، دار طوق النجاة، بيروت- لبنان، ط.1، 1421 هـ - 2001 م .
- 12- الأشموني، أحمد بن عبد الكريم، منار المدى في بيان الوقف والابتداء، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث، القاهرة- مصر، 2008 .

- 13- الأندلسى، أبو حيان محمد بن يوسف، البحر الحيط في التفسير، تحقيق: صدقى محمد جمیل، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط. 1420 هـ .
- 14- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط.1، 1422 هـ .
- 15- البغوى، أبو محمد الحسين بن مسعود، معلم التنزيل، تحقيق: عبد الرزاق المهدى، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط.1، 1420 هـ .
- 06- البيضاوى، أبو سعيد عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلى، دار إحياء التراث العربى، بيروت-لبنان، ط.1، 1418 هـ .
- 17- الشعلبي، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: عدد من الباحثين، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ط.1، 1436 هـ - 2015 م .
- 18- الجرمي، إبراهيم محمد، معجم علوم القرآن، دار القلم - دمشق، ط.1، 1422 هـ - 2001 م .
- 19- الحضري بجزء، محمد بن عمر، فتح الأفقال وحل الإشكال بشرح لامية الأفعال، تحقيق: د. مصطفى النحاس، كلية الآداب - جامعة الكويت، 1414 هـ - 1993 م .
- 20- الخازن، أبو الحسن، علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، تحقيق: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط.1، 1415 هـ .
- 21- الدانى، أبو عمرو عثمان بن سعيد، المكتفى في الوقف والابتداء، تحقيق: عزيز الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط.1، 1422 هـ - 2001 م .
- 22- الدوسري، إبراهيم بن سعيد بن حمد، مختصر العبارات لمحمد مصطلحات القراءات، دار الحضارة للنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط.1، 1429 هـ - 2008 م .
- 23- الرازى، أبو عبد الله، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربى، بيروت-لبنان، ط.3، 1420 هـ .
- 24- الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد، تاج العروس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار المدارية، (د. ت.)
- 25- الزركشى، أبو عبد الله، محمد بن بحدار، البحر الحيط، دار الكتبى، ط.1، 1414 هـ - 1994 م .
- 26- الزركشى، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن بحدار، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط.1، 1376 هـ - 1957 م .
- 27- الرخنجرى، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربى، بيروت-لبنان، ط.3، 1407 هـ .
- 28- السخاوى، علي بن محمد، جمال القراء وكمال الإقراء، تحقيق : د. مروان العطية، د. محسن خرابة، دار المأمون للتراث، دمشق-سوريا، بيروت-لبنان، ط.1، 1418 هـ - 1997 م .

- 29- السمين الحلي، أبو العباس، أحمد بن يوسف، عمدة المخاطب في تفسير أشرف الألفاظ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط.1، 1417 هـ - 1996 م .
- 30- السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنشور، دار الفكر، بيروت-لبنان، (د.ت.)
- 31- السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاييس العلوم في الحدود والرسوم، مكتبة الآداب، القاهرة- مصر، ط.1، 1424 هـ - 2004 م .
- 32- الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، 1415 هـ - 1995 م .
- 33- الشنقيطي، محمد الأمين، العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق : خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة-المملكة السعودية، ط.2142 هـ .
- 34- الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل آي القرآن، تحقيق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط.1، 1420 هـ - 2000 م .
- 35- الطيار، مساعد بن سليمان، وقوف القرآن وأثرها في التفسير، يجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط.1، 1431 هـ
- 36- الطيّبي، شرف الدين الحسين بن عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، تحقيق: إياد محمد الغوج و د.
- 37- جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط.1، 1434 هـ - 2013 م .
- 38- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الملال، (د.ت.) .
- 39- الفريابي، أبو بكر جعفر بن محمد، فضائل القرآن، تحقيق: يوسف عثمان فضل الله جبريل، مكتبة الرشد، الرياض، ط.1، 1409 هـ - 1989 م .
- 40- القاسمي، جمال الدين محمد بن محمد سعيد، محسن التأويل، تحقيق : محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت . الطبعة الأولى - 1418 هـ .
- 41- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط.1423 هـ- 2003 م .
- 42- القزويني، أبو الحسين أحمد بن فارس : مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399 هـ - 1979 م.
- 43- القسطلاني، أبو العباس أحمد بن محمد، لطائف الإشارات لفنون القراءات، يجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط.1، 1434 هـ .

- 44- القلمونى، محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم "تفسير المنار"، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م.
- 45- القيسي، مكي بن أبي طالب، المداية إلى بلوغ النهاية، تحقيق : جماعة من الباحثين بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، بإشراف أ. د. الشاهد البوشيحي. ط.1، 1429 هـ - 2008 م .
- 46- المرادي، أبو محمد حسن بن قاسم : الحنى الدانى في حروف المعانى، تحقيق : د. فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط.1، 1413 هـ - 1992 م .
- 47- المرصفي، عبد الفتاح بن السيد عجمي، هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، ط.2، (د.ت.).
- 48- الميموني، عبد الله علي، فضل علم الوقف والابتداء وحكم الوقف على رؤوس الآيات، دار القاسم للنشر والتوزيع، الرياض، ط.1، 1424 هـ - 2003 م .
- 49- الهمذلي، أبو القاسم، يوسف بن علي بن جبارة، الكامل في القراءات العشر والأربعين الزائدة عليها، بن محمد، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ط.1، 1428 هـ - 2007 م .
- 50- المروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، فضائل القرآن، مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقى الدين، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط.1، 1415 هـ - 1995 م .
- 51- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، بغية الباحث عن زوائد مستند الحارث. تحقيق : د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط.1، 1413 هـ - 1992 م .
- 52- العمر، أحمد خطاب، مقدمة في الوقف والابتداء مصطلحاته وعلاقته بالنحو، بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة الموصل، العراق، ع.8، 1397 هـ - 1977 م .